International Academic Journal for Arabic Language and Literature

المجلة الأكاديمية العالمية للغة العربية وآدابها

Website: http://iajour.com/index.php/all

ISSN: 2708-7263

فِي الزَّائِدِ اللَّازِمِ مَا لَا يَجُوزُ حَذْفُهُ
بَيَانٌ وَدَرْسٌ

أ. د. حمدي جبالي

قسم اللّغة العربيّة / كليّة الآداب جامعة النجاح الوطنيّة ـ نابلس ـ فلسطين

hamdi.jabali@najah.edu

تاريخ استلام البحث: 2021/3/17 **تاريخ نشر البحث: 2021/4/18**

الملخص:

فِي اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ حُرُوفُ مَعَانٍ زَوَائِدُ، أُدْخِلَتْ فِي بِنًى لُغَوِيَّةٍ، وَتَرَاكِيبَ لِغَايَةٍ وَمُرَادٍ، أَرَادَتْهُ العَرَبُ حِينَ أَوْقَعَتْ هَذَا الزَّائِدَ هَذَا المَوْقِعَ، تَبْتَغِي إِضَافَةً مَا. وَالحُرُوفُ الزَّوَائِدُ قِسْمَانِ: قِسْمٌ يَجُوزُ حَذْفُهُ، وَلَا يَخْتَلُّ الكَلَامُ بِحَذْفِهِ، وقِسْمٌ لَا يَجُوزُ حَذْفُهُ، وَلَا يَصْلُحُ اللَّفْظُ، أَوِ التَّرْكِيبُ إِلَّا بِهِ، فَصَارَ كَأَنَّهُ جُزْءٌ، لَا يَتَجَزَّأُ مِنْهُ، وَقَدْ أَطْلَقَ عَلَيْهِ النَّحْوِيُّونَ الزَّائِدَ اللَّازِمَ، وَهَذَا الدَّرْسُ يَعْتَنِي بِبَيَانِ شَيْءٍ يَتَّصِلُ بِهَذَا الزَّائِدِ اللَّازِمِ.

وَتَبَدَّى مِنَ الدَّرْسِ، وَانْكَشَفَ أَنَّ الزَّائِدَ اللَّازِمَ دَلِيلٌ مُبِينٌ عَلَى تَصَرُّفِ العَرَبِ فِي لُغَتِهَا، وَأَنَّهُ لَا يُزَادُ عَبَثًا، بَلْ يُزَادُ لِعِلَلٍ وَأَسْبَابٍ، مِنْ أَبْرَزِهَا إِصْلَاحُ اللَّفْظِ، وَالتَّعْوِيضُ عَنْ مَحْذُوفٍ، وَأَنَّ هَذَا الزَّائِدَ قَدْ يُغَيِّرُ حُكْمَ مَا زِيدَ عَلَيْه، وَيُعْطِيهِ حُكْمًا جَدِيدًا، وَأَنَّ القَوْلَ بِلُزُومِ الزِّيَادَةِ مَحكُومٌ بِدَلِيلٍ قَاطِعٍ هُوَ صِحَّةُ اسْتِعْمَالِ اللَّفْظِ بِدُونِ هَذَا الزَّائِدِ اللَّازِمِ، فَإِنْ جَازَ حَذْفُهُ، وَلَمْ يَخْتَلَّ مَعْنَى الكَلَامِ، كَانَ زَائِدًا غَيْرَ لَازِمٍ، وَإِلَّا، فَهُوَ لَازِمٌ. وَتَبَدَّى مِنَ الدَّرْسِ، أَيْضًا، أَنَّ عُلَمَاءَ اللُّغَةِ لَمْ يَكُونُوا مُجْمِعِينَ عَلَى زِيَادَةِ الزَّائِدِ زِيَادَةً لَازِمَةً، بَلْ كَانَتْ لَهُمْ آرَاءٌ أُخْرَى، سَاعَدَ عَلَيْهَا، وَأَبَاحَ القَوْلَ بِهَا سَعَةُ العَرَبِيَّةِ، وَمَرَانَةُ التَّرْكِيبِ فِيهَا.

الكلمات المفتاحية: حَذْفُ الزَّائِدِ، حُرُوفُ المَعَانِي، زَائِدٌ غَيْرُ لَازِمٍ، زَائِدٌ لَازِمٌ، العَرَبِيَّةُ، النَّحْوُ العَرَبِيُّ.

فِي دِلَالَةِ العُنْوَانِ:

يَعْتَنِي هَذَا الدَّرْسُ بِبَيَانِ تِلْكَ البِنَى الَّتِي لَحِقَهَا زَائِدٌ، مِنْ حُرُوفِ المَعَانِي، وَلَزِمَهَا مُطْلَقًا، وَأَنَّهُ لَا انْفِكَاكَ لَهُ مِنْهَا، وَلَا يَصِحُّ إِسْقَاطُهُ البَتَّةَ، وَنَصَّ النَّحْوِيُّونَ بِصَرِيحِ العِبَارَةِ أَنَّهُ زَائِدٌ لَازِمٌ، كَقَوْلِ ابْنِ جِنِّي فِي الفَاءِ المُقْتَرِنَةِ بِإِذَا الفُجَائِيَّةِ: "... فَالجَوَابُ: أَنَّ الفَاءَ، وَإِنْ كَانَتْ، هَاهُنَا، زَائِدَةً، فَإِنَّهَا زِيَادَةٌ لَازِمَةٌ، لَا يَجُوزُ حَذْفُهَا. وَذَلِكَ أَنَّ مِنَ الزَّوَائِدِ مَا يَلْزَمُ البَتَّةَ" (ابن جني، 2000م، 272/1).

وَكَانَ مَعْنَى الزَّائِدِ اللَّازِمِ حَاضِرًا لَدَى القُدَمَاءِ، وَافِرًا فِي تَآلِيفِهِمْ، وَمُصَنَّفَاتِهِمْ، غَيْرَ أَنَّ هَذَا الحُضُورَ كَانَ مُتَفَرِّقًا شَذَرَ مَذَرَ، لَا يَتَحَصَّلُ مِنْهُ لَا غَايَةٌ، وَلَا نَبَأٌ وَافٍ فِي آنٍ مَعًا.

وَأَمَّا مَعْنَى الزَّائِدِ اللَّازِمِ لَدَى المُحْدَثِينَ، فَحُضُورُهُ ضَيِّقٌ مَحْدُودٌ، وَلَمْ أَجِدْ، فِي حُدُودِ اطِّلَاعِي، أَحَدًا اعْتَنَى بِهِ، أَوْ كَشَفَ مَا اتَّصَلَ بِهِ عَلَى نَحْوٍ تَكْمِيلِيٍّ، شُمُولِيٍّ، أَوْ أَنْبَأَ عَنْ هَذِهِ الغَائِبَةِ فِي طَيِّ الكُتُبِ.

وَلَيْسَ مِنْ شَأْنِ هَذَا الدَّرْسِ العِنَايَةُ بِجَمِيعِ الزِّيَادَاتِ الَّتِي لَزِمَتْ، وَنَصَّ النَّاسُ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ، وَأَرْبَابِ صِنَاعَةِ النَّحْوِ عَلَى أَنَّهَا كَذَلِكَ؛ لِوَفْرَتِهَا لَدَيْهِمْ وَفْرَةً مُفْرِطَةً، وَكَثْرَتِهَا فِي تَحْلِيلَاتِهِمْ بِنَى كَلَامِ العَرَبِ كَثْرَةً، يَنُوءُ بَيَانُهَا جَمِيعًا بِهَذَا الدَّرْسِ، فَمِثْلُ هَذَا النَّوْعِ مِنَ الدُّرُوسِ المَقَالِيَّةِ، وَاجِبٌ حَدُّهُ، وَحَصْرُهُ؛ لِذَا اخْتَرْنَا لَفْظَ "فِي"؛ لِيَتَصَدَّرَ عُنْوَانَ الدَّرْسِ؛ إِذْ فِيهِ كِفَايَةٌ، تَعْذُرُ البَاحِثَ أَنَّهُ لَمْ يَعِبِ الزَّوَائِدَ اللَّازِمَةَ فِي بِنَى العَرَبِيَّةِ بَيَانًا، وَدَرْسًا.

وَأَكْثَرُ عِبَارَاتِهِمْ دَوَرَانًا فِي تَآلِيفِهِمْ، وَمُصَنَّفَاتِهِمْ مُتَّصِلٌ بِالجَذْرَيْنِ: زيد، ولزم، غَيْرَ أَنَّنِي وَجْدْتُهُمْ، وَهُوَ قَلِيلٌ لَدَيْهِمْ، يَسْتَعْمِلُون عِبَارَةَ يَسْتَغْنِي، أَوْ نَحْوَهَا، يَقْرِنُونَهَا أَحْيَانًا بِعِبَارَةِ اللُّزُومِ، أَوْ لَيْسَتْ مُقْتَرِنَةً بِهَا، فَإِذَا كَانَ مَعْنَى اللَّفْظِ؛ يَسْتَغْنِي، أَوْ نَحْوِهِ، يَتَّصِلُ بِقَصْدِ الدَّرْسِ لَا مَحَالَةَ، كَانَ مِنْهَا، وَإِلَّا تَرَكْتُهُ؛ لِأَنَّ مَفْهُومَ الِاسْتِغْنَاءِ وَاسِعٌ لَدَيْهِمْ سَعَةً عَظِيمَةً.

وَيَبْدُو أَنَّ الحُكْمَ بِزِيَادَةِ الحَرْفِ زِيَادَةً لَازِمَةً مَضْبُوطٌ لَدَى النُّحَاةِ بِضَابِطٍ صَارِمٍ، هُوَ الدَّلِيلُ القَاطِعُ عَلَى هَذِهِ الزِّيَادَةِ. قَالَ ابْنُ يَعِيشَ: "وَأَمَّا لُزُومُ الزِّيَادَةِ، فَعَلَى خِلَافِ الدَّلِيلِ، فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهِ مَا وُجِدَ عَنْهُ مَنْدُوحَةٌ" (ابن يعيش، 2001م، 113/5). وَهَذَا الدَّلِيلُ هُوَ اسْتِعْمَالُ اللَّفْظِ بِدُونِ هَذَا الزَّائِدِ اللَّازِمِ، وَجَوَازُ إِسْقَاطِهِ، فَإِنْ جَازَ أَنْ يُطْرَحَ، وَأَلَّا يَخْتَلَّ مَعْنَى الكَلَامِ بِطَرْحِهِ، كَانَ غَيْرَ لَازِمٍ، وَإِلَّا، فَهُوَ لَازِمٌ، وَقَالَ العُكْبَرِيُّ: "... وَالثَّانِي أَنَّ الأَلِفَ وَاللَّامَ لَوْ حَصَلَا التَّعْرِيفَ، لَكَانَ الِاسْمُ مُسْتَعْمَلًا بِدُونِهِمَا نَكِرَةً، إِذْ جَمِيعُ مَا تَدْخُلُ عَلَيْهِ لامُ التَّعْرِيف كَذَلِك. فَإِنْ قِيلَ: لَوْ كَانَا زَائِدَتَيْنِ، لَجَازَ حَذْفُهُمَا، قِيلَ: مِنَ الزَّوَائِدِ مَا يَلْزَمُ" (العكبري، 1995م، 116/2)، فَلَا يَجُوزُ إِسْقَاطُهُ، كَمَا يَجُوزُ إِسْقَاطُ الزَّائِدِ غَيْرِ اللَّازِمِ (وينظر: الأشموني، 1998م، 54/4 وما بعدها).

وَظَاهِرُ كَلَامِهِمْ عَلَى الزَّائِدِ اللَّازِمِ أَنَّهُ مَقْصُورٌ عَلَى المَسْمُوعِ، وَأَنَّ دُخُولَ الزَّائِدِ اللَّازِمِ عَلَى بَعْضِ أَفْرَادِ البَابِ لَا يُوجِبُ مِثْلَ هَذَا الزَّائِدِ عَلَى غَيْرِهِ، مِمَّا هُوَ مِنْ قَبِيلِهِ، قَالَ ابْنُ يَعِيشَ مُفَسِّرًا دُخُولَ الأَلِفِ وَاللَّامِ عَلَى اسْمِ الصَّوْتِ؛ الجَوْتَ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ (تنظر مَسْأَلَةُ "الأَلِفُ وَاللَّامُ فِي اسْمِ الصَّوْتِ: الجَوْت"):

دَعَاهُنَّ رِدْفِي، فَارْعَوَيْنَ لِصَوْتِهِ، ... كَمَا رُعْتَ بِالجَوْتَ الظِّمَاءَ الصَّوَادِيَا

وَامْتِنَاعِهِمَا مِمَّا هُوَ مِثْلُهُ، كَغَاقٍ، وَصَهْ: "وَقَالَ: بِالجَوْتَ، فَأَدْخَلَ عَلَيْهِ الأَلِفَ وَاللَّامَ، وَأَبْقَاهُ عَلَى حَالِهِ مِنَ الحِكَايَةِ وَالبِنَاءِ؛ لِأَنَّ إِلْحَاقَ الأَلِفِ وَاللَّامِ الأَسْمَاءَ المَبْنِيَّةَ لَا يُوجِبُ لَهَا الإِعْرَابَ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِمِ: الآنَ، وَالَّذِي، وَالَّتِي، وَنَحْوُهَا كَيْفَ دَخَلَتْ عَلَيْهَا اللَّامُ، وَلَمْ تُوجِبْ لَهَا إِعْرَابًا؟ فَكَذَلِكَ دُخُولُ الأَلِفِ وَاللَّامِ فِي الجَوْتَ زَائِدَةً، عَلَى حَدِّ زِيَادَتِهَا فِيمَا ذَكَرْنَا، وَلَا يُوجِبُ ذَلِكَ إعرابًا؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَلْحَقْ هَذَا القَبِيلَ؛ لِأَنَّ مَجْرَاهُ مَجْرَى الفِعْلِ. أَلَا تَرَى أَنَّهَا لَا تَدْخُلُ فِي مِثْلِ: غَاقٍ، وَصَهْ، وَنَحْوِهِمَا" (ابن يعيش، د ت، 98/3).

وَكَانَ ابْنُ السَّرَّاجِ خَصَّ مَبْنَى الحَرْفِ مَعَ الحَرْفِ بِبَابٍ، عُنْوَانُهُ: "بَابُ الحَرْفِ المَبْنِيِّ مَعَ حَرْفٍ"، ذَكَرَ فِيهِ أَنَّ "مِنَ الحُرُوفِ مَا يُبْنَى مَعَ غَيْرِهِ، وَيَصِيرُ كَالحَرْفِ الوَاحِدِ، وَيُغَيِّرُ المَعْنَى؛ فَمِنْ ذَلِكَ لَوْلَا، غَيَّرَتْ لَا مَعْنَى لَوْ، وَكَذَلِكَ لَمَّا، غَيَّرَتْ مَا مَعْنَى لَمْ" (ابن السراج، د ت، 220/2). وَلَكِنَّ ابْنَ السَّرَّاجِ، فِي هَذَا البَابِ، لَمْ يُظْهِرْ طَبِيعَةَ الزَّائِدِ مِنْ حَيْثُ اللُّزُومُ، أَوْ عَدَمُهُ، وَقَصَرَهُ عَلَى دُخُولِ الحُرُوفِ بِعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ، وَدَرْسُنَا هَذَا يَقْصِدُ بَيَانَ الزَّائِدِ اللَّازِمِ فِي الحَرْفِ عَلَى الحَرْفِ، أَو عَلَى غَيْرِهِ مِنْ أَقْسَامِ الكَلِمَةِ.

وَأَنْبَأَ النُّحَاةُ أَنَّ مِنَ الزَّائِدِ اللَّازِمِ مَا يُزَادُ لِعِلَّةٍ وَسَبَبٍ، دَفَعَهُمْ لِمِثْلِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ اللَّازِمَةِ (أَمَا الزَّائِدُ غَيْرُ اللَّازِمِ، مِمَّا يَجُوزُ حَذْفُهُ، فَقَد ذَكَرَ الأُشْمُونِيُّ سَبْعَةَ أَسْبَابٍ لَهُ. ينظر: الأشموني، 1998م، 54/4 وما بعدها). فَفِي أَثْنَاءِ بَيَانِهِ تَأْوِيلَ قَوْلِهِمْ: أَمَّا أَنْتَ مُنْطَلِقًا، انْطَلَقْتُ مَعَكَ، أَشَارَ ابْنُ جِنِّي إِلَى قِيمَةِ زِيَادَةِ مَا مَعَ أَنْ، وَأَنَّهَا مُصْلِحَةٌ لِلَّفْظِ، إِذْ قَالَ فِي تَأْوِيلِ العِبَارَةِ: "تَقْدِيرُهُ: لِأَنْ كُنْتَ مُنْطَلِقًا، انْطَلَقْتُ مَعَكَ، فَحُذِفَ الفِعْلُ، فَصَارَ تَقْدِيرُهُ: لِأَنْ أَنْتَ مُنْطَلِقًا، وَكُرِهَتْ مُبَاشَرَةُ أَنِ الِاسْمَ، فَزِيدَتْ مَا، فَصَارَتْ عِوَضًا مِنَ الفِعْلِ، وَمُصْلِحَةً لِلَّفْظِ؛ لِتَزُولَ مُبَاشَرَةُ أَنِ الِاسْمَ" (ابن جني، د ت، 382/2 - 383). وَكَذَا ذَكَرَ ابْنُ الخَشَّابِ، وَفِي أَثْنَاءِ حَدِيثِهِ عَنِ المُبْهَمِ؛ الِاسْمِ المَوْصُولِ الَّذِي وَالَّتِي وَفُرُوعِهِمَا، مِمَّا فِيهِ الأَلِفُ وَاللَّامُ؛ ذَكَرَ أَنَّ أَلْ لَيْسَتْ لِلتَّعْرِيفِ، "بَلْ زَائِدَةٌ زِيَادَةً لَازِمَةً لِإِصْلَاحِ اللَّفْظِ" (ابن الخشاب، 1972م، ص 306). وَمِثْلُهُ ذَكَرَ ابْنُ الحَاجِبِ حِينَ أَشَارَ إِلَى أَنَّ "الأَلِفَ وَاللَّامَ فِي الَّذِي لَيْسَتْ لِلتَّعْرِيفِ وَأَنَّهَا زَائِدَةٌ لِبِنَاءِ صِيغَةِ الكَلِمَةِ" (ابن الحاجب، 1989م، 769/2).

وَقَدْ يَكُونُ مِنْ عِلَلِ الزِّيَادَةِ، أَيْضًا، مَا ذُكِرَ مِنْ تَوْجِيهَاتٍ، وَأَقْوَالٍ أُخْرَى فِي الظَّاهِرَةِ. كَأَنْ يَكُونَ هَذَا الحَرْفُ، أَوْ ذَاكَ وَقَعَ فِي الكَلِمَةِ عِوَضًا عَنْ شَيْءٍ، أَوْ كَافًّا لَهُ عَنْ شَيْءٍ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، مِمَّا تَرَاهُ مَبْثُوثًا فِي أَثْنَاءِ بَيَانِ أَقْوَالِهِمْ، وَمَذَاهِبِهِمْ فِي الزَّائِدِ اللَّازِمِ، وَأَنَّهُمْ يَحْكُمُونَ عَلَى كُلِّ مَعْنًى وَفْقَ التَّرْكِيبِ، الَّذِي هُوَ فِيهِ.

وَقَدَّرَ أَهْلُ اللُّغَةِ وَأَرْبَابُ الصَّنْعَةِ أَنَّ الزَّائِدَ إِذَا دَخَلَ المَبْنِيَّ مِنَ الكَلِمِ، الأَصْلُ أَنْ يُوجِبَ لَهُ الإِعْرَابَ، لَكِنَّهُمْ وَقَعُوا عَلَى بِنًى، بَقِيَتْ مَبْنِيَّةً، وَفِيهَا هَذَا الزَّائِدُ؛ لِذَا فَسَّرُوا دُخُولَ الأَلِفِ وَاللَّامِ عَلَى بَعْضِ المَبْنِيِّ، مَعَ بَقَائِهِ عَلَى بِنَائِهِ، بِأَنَّ الأَلِفَ وَاللَّامَ فِيهِ زِيَادَةٌ لَازِمَةٌ، لَا يَجُوزُ نَزْعُهَا، وَإِسْقَاطُهَا. قَالَ ابْنُ يَعِيشَ: "... فَأَدْخَلَ عَلَيْهِ الأَلِفَ وَاللَّامَ، وَأَبْقَاهُ عَلَى حَالِهِ مِنَ الحِكَايَةِ وَالبِنَاءِ؛

لِأَنَّ إِلْحَاقَ الأَلِفِ وَاللَّامِ الأَسْمَاءَ المَبْنِيَّةَ لَا يُوجِبُ لَهَا الإِعْرَابَ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِمْ: الآنَ، وَالَّذِي، وَالَّتِي، وَنَحْوُهَا كَيْفَ دَخَلَتْ عَلَيْهَا اللَّامُ، وَلَمْ تُوجِبْ لَهَا إِعْرَابًا"؟ (ابن يعيش، 2001م 98/3).

وَيَتَّصِلُ بِالزَّائِدِ اللَّازِمِ، إِذَا كَانَ حَرْفَ جَرٍّ، أَلَهُ مُتَعَلَّقٌ، أَوْ لَا؟ وَقَالَ السُّيُوطِيُّ، فِي أَثْنَاءِ حَدِيثِهِ عَنْ تَرْكِيبِ كَأَنَّ، وَأَنَّ كَافَهَا حَرْفُ جَرٍّ زَائِدٌ لَازِمٌ: "وَاخْتُلِفَ عَلَى هَذَا: هَلْ تَتَعَلَّقُ هَذِهِ الكَافُ بِشَيْءٍ، عَلَى قَوْلَيْنِ: أَحَدُهُمَا، وَهُوَ الصَّحِيحُ، لَا؛ لِأَنَّهَا لَمَّا فَارَقَتِ المَوْضِعَ، الَّذِي يُمْكِنُ أَنْ تَتَعَلَّقَ فِيهِ بِمَحْذُوفٍ، زَالَ مَا كَانَ لَهَا مِنَ التَّعَلُّقِ، وَعَلَى هَذَا الرَّضِيُّ، وَابْنُ عُصْفُورٍ، وَالقَوْلُ الثَّانِي نَعَمْ، وَعَلَيْهِ الزَّجَّاجُ، قَالَ: الكَافُ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ، وَمَدْخُولُهَا فِي تَأْوِيلِ المَصْدَرِ، وَالخَبَرُ مَحْذُوفٌ، فَإِذَا قُلْتَ: كَأَنِّي أَخُوكَ، فَالتَّقْدِيرُ: كَأُخُوَّتِي إِيَّاكَ مَوْجُودَةٌ" (السيوطي، د ت، 487/1). وَكَانَ قَبْلَهُ قَالَ أَبُو حَيَّانَ فِي كَافِ كَأَيِّنْ: "وَهِيَ غَيْرُ مُتَعَلِّقَةٍ بِشَيْءٍ؛ لِأَنَّ حُرُوفَ الجَرِّ الزَّوَائِدَ لَا تَطْلُبُ مَا تَتَعَلَّقُ بِهِ" (أبو حيان: د ت، 46/10).

وَالزَّائِدُ اللَّازِمُ عَلَى الأَصْلِ، وَإِنْ بَاتَ "بِمَنْزِلَةِ مَا هُوَ مِنْ نَفْسِ الحَرْفِ" (الواحدي، 1430ه، 47/3)، قَدْ يُغَيِّرُ حُكْمَ مَا زِيدَ عَلَيْهِ؛ قَالَ الخَفَاجِيُّ، فِي أَثْنَاءِ حَدِيثِهِ عَنْ زِيَادَةِ الأَلِفِ فِي بَيْنَا، وَمَا فِي بَيْنَمَا : "وَلَيْسَ بِبِدْعٍ أَنْ يَتَغَيَّرَ حُكْمُ بَيْنَ بِضَمِّ مَا إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ التَّرْكِيبَ يُزِيلُ الأَشْيَاءَ عَنْ أُصُولِهَا، وَيُحِيلُهَا عَنْ أَوْضَاعِهَا وَرُسُومِهَا، أَلَا تَرَى أَنَّ رُبَّ لَا يَلِيهَا إِلَّا الِاسْمُ، فَإِذَا اتَّصَلَتْ بِهَا مَا، غَيَّرَتْ حُكْمَهَا، وَأَوْلَتْهَا الفِعْلَ، كَمَا جَاءَ فِي القُرْآنِ: {رُّبَمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ كَانُواْ مُسْلِمِينَ}[الحجر:2]، وَكَذَلِكَ حَرْفُ لَمْ، فَإِذَا زِيدَتْ عَلَيْهَا مَا ـ وَهِيَ، أَيْضًا، حَرْفٌ. صَارَتْ لَمَّا اسْمًا فِي بَعْضِ المَوَاطِنِ بِمَعْنَى حِيْنَ، وَوَلِيَهَا الفِعْلُ المَاضِي، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا}[هود:77]، وَهَكَذَا قَلَّ، وَطَالَ، لَا يَجُوزُ أَنْ يَلِيَهُمَا الفِعْلُ، إِلَّا إِذَا دَخَلَتْ مَا عَلَيْهِمَا، كَقَوْلِكَ: طَالَمَا زُرْتُكَ، وَقَلَّمَا هَجَرْتُكَ" (الخفاجي، 1996م، ص 272).

وَلِتَأْكِيدِ كَوْنِ الحَرْفِ زَائِدًا لَازِمًا لَدَيْهِمْ، عَمَدْتُ، فِي غَالِبِ الأَحْيَانِ، إِلَى نَقْلِ النُّصُوصِ، مِمَّا وَرَدَ فِيهِ مُصْطَلَحُ الزَّائِدِ اللَّازِمِ، وَحَاوَلْتُ، مَا وَسِعَنِي ذَلِكَ، اسْتِقْصَاءَ الظَّاهِرَةِ فِي مَظَانِّهَا، مِنْ أَجْلِ تَوْثِيقِهَا، وَبَيَانِ آرَائِهِمْ، وَأَقْوَالِهِمْ، وَعَمَدْتُ إِلَى بَيَانِ مَقَاصِدِهِمْ، وَعِلَلِهِمْ فِي كَوْنِ الحَرْفِ زَائِدًا لَازِمًا، أَوْ غَيْرَ زَائِدٍ لَازِمٍ، فَظَهَرَ مِنْ خِلَالِ هَذَا الِاسْتِقْصَاءِ أَنَّهُمْ لَيْسُوا مُطْبِقِينَ عَلَى لُزُومِ زِيَادَةِ هَذَا الحَرْفِ، أَوْ ذَاكَ.

وَقَدِ اتَّكَأَ الدَّرْسُ لِبَيَانِ مَعْنَاهُ، وَتَثْبِيتِهِ، وَتَأْكِيدِهِ عَلَى جُمْلَةٍ دَالَّةٍ مِنْ أُمَّاتِ كُتُبِ اللُّغَةِ، وَغَرِيبِهَا، وَمَعَاجِمِهَا، وَنَحْوِهَا، وَصَرْفِهَا، وَبَعْضِ كُتُبِ التَّفْسِيرِ، وَعُلُومِ القُرْآنِ، وَعَزَّزَ مَعْنَاهُ، وَقَوَّاهُ، فِي أَثْنَاءِ عَرْضِ مَسَائِلِ الدَّرْسِ، بِاسْتِقْرَاءِ المَسْأَلَةِ، وَوَصْفِهَا، وَتَحْلِيلِهَا إِنْ لَزِمَ الأَمْرُ، وَعَرْضِ أَقْوَالِ السَّابِقِ فَاللَّاحِقِ، وَإِبْدَاءِ الرَّأْيِ إِنْ كَانَ لَا بُدَّ مِنْ رَأْيٍ.

وَقَامَ الدَّرْسُ، وَاكْتَمَلَ بَيَانُهُ، وَانْبَنَى، بِالإِضَافَةِ إِلَى مُلَخَّصَيْهِ بِالعَرَبِيَّةِ وَالإِنْكِلِيزِيَّةِ، وَفِي دِلَالَةِ العُنْوَانِ، وَخَاتِمَتِهِ، وَثَبَتِ مَصَادِرِهِ وَمَرَاجِعِهِ؛ مِنَ المَسَائِلِ الآتِيَةِ:

- أَلِفُ بَيْنَا.
- أَلِفُ التَّأْنِيثِ المَقْصُورَةُ وَالمَمْدُودَةُ.
- أَلِفُ الإِلْحَاقِ.
- الأَلِفُ وَاللَّامُ فِي الآنَ.
- الأَلِفُ وَاللَّامُ فِي الأَسْمَاءِ المَوْصُولَةِ؛ الَّذِي وَالَّتِي وَفُرُوعِهِمَا.
- الأَلِفُ وَاللَّامُ فِي اللَّاتِ.
- الأَلِفُ وَاللَّامُ فِي اسْمِ الصَّوْتِ: الجَوْت.
- البَاءُ فِي: أَفْعِلْ بِهِ.
- الفَاءُ مَعَ إِذَا الفُجَائِيَّةِ:
- كَافُ كَأَيِّنْ، وَكَذَا، وَكَأَنَّ، وَكَمْ.
- مِنْ مَعَ كَأَيِّنْ.
- اللَّامُ مَعَ إِنِ المُخَفَّفَةِ.
- مَا فِي: أَمَّا أَنْتَ مُنْطَلِقًا، انْطَلَقْتُ مَعَكَ.
- مَا فِي: إِمَّا لَا.
- مَا فِي: آئِرًا مَا.
- مَا فِي: إِنَّكَ مَا وَخَيْرًا.
- مَا فِي: لَا سِيَّمَا.

- مَا فِي: مَهْمَا، وَبَعْضِ أَدَوَاتِ الجَزَاءِ.
- هَا فِي: أَيُّها وَأَيَّتُهَا.

وَهَذَا بَيَانٌ بِهَذِهِ المَسَائِلِ:

أَلِفُ بَيْنَا:

أَنْبَأَ ابْنُ جِنِّي (ابن جني، 2000م، 33/1 - 40) أَنَّ الحَرَكَاتِ أَبْعَاضُ حُرُوفِ المَدِّ، وَأَنَّ هَذِهِ الحَرَكَاتِ تَسْبِقُ هَذِهِ الحُرُوفَ؛ وَعَلَيْهِ عَدَّ "الأَلِفَ فَتْحَةً مُشْبَعَةً، وَالياءَ كَسْرَةً مُشْبَعَةً، وَالوَاوَ ضَمَّةً مُشْبَعَةً، وَاسْتَدَلَّ لِذَلِكَ بِأَنَّ "العَرَبَ رُبَّمَا احْتَاجَتْ فِي إِقَامَةِ الوَزْنِ إِلَى حَرْفٍ مُجْتَلَبٍ، لَيْسَ مِنْ لَفْظِ البَيْتِ، فَتُشْبِعُ الفَتْحَ، فَيَتَوَلَّدُ مِنْ بَعْدِهَا الأَلِفُ، وَجَعَلَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلَ أَبِي ذُؤَيْبٍ الهُذَلِيِّ (البيت من الكامل، وهو في: الهذليون، 1965، 18/1):

بَيْنَا تَعَنُّقه الكُمَاةَ وَرَوْغِهِ ... يَوْمًا أُتِيحَ لَهُ جَرِيءٌ سَلْفَعُ

وَذَكَرَ ابْنُ جِنِّي أَنَّ الأَلِفَ فِي: بَيْنَا تَعَنُّقه، وَإِنْ "كَانَتْ إِشْبَاعًا لِلْفَتْحَةِ، فَإِنَّهَا، فِي هَذَا المَوْضِعِ، زِيَادَةٌ لَازِمَةٌ" (ابن جني، 2000م، 41/1. وينظر: د ت، 123/3). فَابْنُ جِنِّي، كَمَا تَرَى، عَدَّهَا إِشْبَاعًا، وَحَكَمَ أَنَّهَا، فِي هَذَا المَوْضِعِ، زِيَادَةٌ لَازِمَةٌ، وَعَلَيْهِ تَكُونُ بَيْنَا مُضَافَةً إِلَى جُمْلَةٍ؛ لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ إِشْبَاعًا، لَكَانَتْ بَيْنَا مُضَافَةً إِلَى مُفْرَدٍ مَجْرُورٍ. وَأَنْبَأَ ابْنُ فَرِحُونَ بِحَقِيقَةِ هَذِهِ الأَلِفِ إِنْ كَانَتْ إِشْبَاعًا، أَوْ زَائِدَةً، وَهُوَ مَا يُفَسِّرُ عِبَارَةَ ابْنِ جِنِّي، إِذْ قَالَ: "فَمَنْ جَرَّ، جَعَلَ الأَلِفَ لِلْإِشْبَاعِ ... وَمَنْ رَفَعَ، رَفَعَهُ عَلَى الِابْتِدَاءِ، وَجَعَلَ الأَلِفَ زَائِدَةً" (ابن فرحون، د ت، 187/1). وَكَذَا خَبَّرَ الخَفَاجِيُّ إِذْ ذَكَرَ أَنَّهُ يُنْشَدُ بِالجَرِّ عَلَى الإِضَافَةِ، وَجَعْلِ الأَلِفِ فِي بَيْنَا مُلْتَحِقَةً لِإِشْبَاعِ الفَتْحَةِ، وَبِالرَّفْعِ عَلَى الِابْتِدَاءِ، وَجَعْلِ الأَلِفِ زِيَادَةً، لَحِقَتْ بَيْنَ؛ لِيُوقِعَ بَعْدَهَا الجُمْلَةَ، كَمَا زِيدَتْ مَا فِي بَيْنَمَا لِهَذِهِ العِلَّةِ (الخفاجي، 1996م، ص 270).

وَلَكِنَّ كُرَاعَ النَّمْلِ كَانَ، قَبْلَ ابْنِ جِنِّي، أَنْشَدَ الشِّعْرَ بِخَفْضِ تَعَنُّقِهِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ "أَرَادَ بَيْنَ، فَزَادَ الأَلِفَ إِشْبَاعًا"(كراع النمل، 1989م، ص 682). فَتَرَاهُ جَمَعَ بَيْنَ العِبَارَتَيْنِ مَعًا، وَالأَصْلُ، كَمَا بَدَا ظَاهِرًا قَبْلُ، أَنْ يُخَصِّصَ حَقِيقَةَ الأَلِفِ بِجَرِّ مَا بَعْدَهَا.

وَثَمَّ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ أُخْرَى فِي أَلِفِ بَيْنَا: الأَوَّلُ أَنَّهَا كَافَّةٌ، وَالجُمْلَةُ بَعْدَهَا لَا مَوْضِعَ لَهَا مِنَ الإِعْرَابِ، وَرُدَّ هَذَا القَوْلُ بِأَنَّ كَوْنَ الأَلِفِ كَافَّةً لَمْ يَثْبُتْ، وَثَبَتَ كَوْنُهَا إِشْبَاعًا، وَالقَوْلُ الثَّانِي أَنَّ الأَلِفَ لِلتَّأْنِيثِ، وَوَزْنُهَا فَعْلَى، وَضُعِّفَ هَذَا القَوْلُ، وَرُدَّ بِأَنَّ الظُّرُوفَ كُلَّهَا مُذَكَّرَةٌ، إِلَّا مَا شَذَّ، وَهُوَ قُدَّام وَوَرَاء، وَلَا حَاجَةَ إِلَى الدُّخُولِ فِي الشَّاذِّ، مِنْ غَيْرِ دَاعٍ (أبو حيان، د ت، 305/7، والسيوطي، د ت، 205/2 - 206. وينظر أيضا: المرادي، 1992م، ص 176، وناظر الجيش، د ت، 1933/4)، وَالثَّالِثُ أَنَّ بَيْنَا أَصْلُهَا بَيْنَمَا، فَحُذِفَتِ المِيمُ، وَضَعَّفَهُ المُرَادِيُّ (المرادي: الجنى الداني في حروف المعاني، 1992م، ص 176).

وَقَبْلَ الخَلَاصِ مِنْ أَلِفِ بَيْنَا، وَأَنَّ فِي أَلِفِهَا خَمْسَةَ أَقْوَالٍ، أُنَبِّهُ إِلَى أَنَّ المَرْزُوقِيَّ ذَكَرَ أَنَّ الأَصْمَعِيَّ هُوَ مَنْ رَوَى الشِّعْرَ بِجَرِّ تَعَنُّقِهِ، وَأَنَّهُ "كَانَ يَقُولُ: بَيْنَا تُضَافُ إِلى المَصَادِرِ خَاصَّةً، وَالنَّحْوِيُّونَ يُخَالِفُونَهُ، وَيَقُولُونَ: بَيْنَا وَبَيْنَمَا ... لَا تُضَافَانِ إِلَّا إِلَى الجُمَلِ ... وَرِوَايَةُ النَّحْوِيِّينَ وَالنَّاسِ: بَيْنَا تَعَنُّقُهُ الكُمَاةَ، فَيَرْتَفِعُ تَعَنُّقُهُ بِالابْتِدَاءِ، وَيَكُونُ خَبَرُهُ مُضْمَرًا، كَأَنَّهُ قَالَ: بَيْنَا تَعَنُّقُهُ الأَبْطَالَ حَاصِلٌ مَعْهُودٌ، أُتِيحَ لَهُ يَوْمًا رَجُلٌ جَرِيءٌ" (البغدادي، 1393 - 1414ه، 156/6).

أَلِفُ التَّأْنِيثِ المَقْصُورَةُ وَالمَمْدُودَةُ:

أَذْكُرُ بَادِيَ الرَّأْيِ أَنَّ أَصْلَ المَمْدُودَةِ أَلِفٌ، وَقَعَتْ بَعْدَ أَلِفٍ زَائِدَةٍ، فَحُرِّكَتْ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، فَانْقَلَبَتْ هَمْزَةً، فَالأَصْلُ فِي حَمْرَاءَ: حَمْرَاا (سيبويه، 1988م، 420/3، وابن جني، د ت، ص 152، والمنصف، 1954م، ص 155، وابن عصفور، 1996م، ص 219، والأستراباذي، 1975م، 194/1).

وَأَنْبَأَ النَّاسُ مِنْ أَهْلِ العَرَبِيَّةِ، وَأَرْبَابِ الصَّنْعَةِ أَنَّ مَا فِيهِ أَلِفُ التَّأْنِيثِ المَقْصُورَةُ أَوِ المَمْدُودَةُ، نَحْوُ: حَمْرَاءَ، وَبَيْضَاءَ وَنَفْسَاءَ، وَسَكْرَى وَحُبْلَى، وَأَصْدِقَاءَ ... إلخ، سَوَاءٌ أَكَانَ اسْمًا أَوْ صِفَةً، مَعْرِفَةً أَوْ نَكِرَةً، مُفْرَدًا أَوْ جَمْعًا، مُذَكَّرًا أَوْ مُؤَنَّثًا، فَالأَلِفُ فِيهِ مَوْضُوعَةٌ، وَمَصُوغَةٌ مَعَهُ صِيغَةً وَاحِدَةً لِلتَّأْنِيثِ عَلَى غَيْرِ تَذْكِيرٍ خَرَجَ مِنْهُ، وَأَنَّهَا زِيدَتْ زِيَادَةً لَازِمَةً؛ لِذَا لَوْ نُزِعَتْ مِنْهُ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَعْنًى، فَصَارَ أَلِفُ التَّأْنِيثِ بِمَنْزِلَةِ حَرْفٍ مِنْ نَفْسِ الِاسْمِ، مُخَالِفٍ لِلْعَلَامَةِ الدَّاخِلَةِ عَلَى الِاسْمِ بِكَمَالِهِ، كَالهَاءِ فِي مُسْلِمَةٍ إِذْ دَخَلَتْ عَلَى مُسْلِمٍ، فَهِيَ، إِذًا، لَازِمَةٌ لِمَا هِيَ فِيهِ؛ لِكَوْنِهَا لَمْ تَدْخُلْ عَلَى بِنَاءٍ مُذَكَّر. وَبَنَى جُمْهُورُ النُّحَاةِ عَلَى هَذَا الحُكْمِ؛ لُزُومِهَا، حُكْمًا آخَرَ هُوَ امْتِنَاعُهَا مِنَ الصَّرْفِ نَكِرَةً وَمَعْرِفَةً؛ لِكَوْنِهَا قَدْ فَارَقَتْ هَاءَ التَّأْنِيثِ فِي جَوَازِ نَزْعِهَا؛ فَلِذَلِك لَمْ تُصْرَفْ فِي النَّكِرَةِ.

(المبرد، د ت، 320/3، و7/4، والأزهري، 2001م، 56/10، وابن الوراق، 1999م، ص 539، وابن سيده، 1996م، 183/5، وابن الضائع، 2004م، 753/2، والزبيدي، د ت، 299/1، و488/3، و438/11. وينظر: سيبويه، 1988م، 213/3، وابن السراج، د ت، 83/2، و97).

وَلَكِنَّ ابْنَ جِنِّي فَسَّرَ مَنْعَ مَا فِيهِ هَذِهِ الزِّيَادَةُ مِنَ الصَّرْفِ نَكِرَةً؛ لِأَنَّ فِيهِ تَأْنِيثَيْنِ؛ تَأْنِيثًا بِالأَلِفِ، وَتَأْنِيثًا بِلُزُومِ هَذِهِ الأَلِفِ، وَهُوَ مَعْنَى كَلَامِهِمُ السَّابِقِ، قَالَ: "وَإِنَّمَا لَمْ يَنْصَرِفْ نَكِرَةً؛ لِأَنَّهُ مُؤَنَّثٌ، وَتَأْنِيثُهُ لَازِمٌ، فَكَأَنَّ فِيهِ تَأْنِيثَيْنِ" (ابن جني، د ت "2"، ص 152).

وَذَكَرَ الأَنْبَارِيُّ شَيْئًا يُمَاثِلُ قَوْلَ ابْنِ جِنِّي، إِذْ ذَكَرَ أَنَّهُ لَا "خِلَافَ أَنَّ مَا فِي آخِرِهِ أَلِفُ التَّأْنِيثِ أَشَدُّ تَمَكُّنًا فِي التَّأْنِيثِ، مِمَّا فِي آخِرِهِ تَاءُ التَّأْنِيثِ؛ لِأَنَّ أَلِفَ التَّأْنِيثِ صِيغَتِ الكَلِمَةُ عَلَيْهَا، وَلَمْ تُخْرِجِ الكَلِمَةَ مِنْ تَذْكِيرٍ إِلَى تَأْنِيثٍ، وَتَاءُ التَّأْنِيثِ مَا صِيغَتِ الكَلِمَةُ عَلَيْهَا، وَأَخْرَجَتِ الكَلِمَةَ مِنَ التَّذْكِيرِ إِلَى التَّأْنِيثِ؛ وَلِهَذَا المَعْنَى قَامَ التَّأْنِيثُ بِالأَلِفِ فِي مَنْعِ الصَّرْفِ مَقَامَ شَيْئَيْنِ" (الأنباري، 2003م، 34/1. وينظر: ابن الوراق، 1999م، ص 485).

وَرَدَّدَ العُكْبَرِيُّ كَلَامَ سَابِقَيْهِ، وَأَشَارَ إِلَى أَنَّ "ألف التَّأْنِيثِ عِلَّةٌ مُسْتَقِلَّةٌ، تَمْنَعُ الصَّرْفَ، بِخِلَافِ التَّاءِ؛ لِأَنَّ مُطْلَقَ التَّأْنِيثِ فَرْعٌ، وَلُزُومَهُ كَتَأْنِيثِ آخَرَ، وَالأَلِفُ بِهَذِهِ المَنْزِلَةِ؛ لِأَنَّهَا صِيغَتْ مَعَ الكَلِمَةِ مِنْ أَوَّلِ أَمْرِهَا، وَتَبْقَى مَعَهَا فِي الجَمْعِ، نَحْوُ: حُبْلَى وَحُبَالَى، وَلَيْسَتْ فَارِقَةً بَيْنَ مُذَكَّرٍ وَمُؤَنَّثٍ، بِخِلَافِ التَّاءِ، فَإِنَّهَا تَدْخُلُ عَلَى لَفْظِ المُذَكَّرِ، فَتَنْقُلُهُ إِلَى المُؤَنَّثِ، وَلَا تَلْزَمُ" (العكبري، 1995م، 511/1. وينظر: السيوطي، د ت، 94/1). وَقَالَ ابْنُ النَّاظِمِ: "وَإِنَّمَا كَانَتْ وَحْدَهَا سَبَبًا مَانِعًا مِنَ الصَّرْفِ؛ لِأَنَّهَا زِيَادَةٌ لَازِمَةٌ لِبِنَاءِ مَا هِيَ فِيهِ" (ابن الناظم، 2000م، ص 451). وَقَالَ الكَفَوِيُّ: "جَمِيعُ مَا لَا يَنْصَرِفُ يَجُوزُ صَرْفُهُ لِلضَّرُورَةِ فِي الشِّعْرِ، إِلَّا مَا كَانَ فِي آخِرِهِ أَلِفُ التَّأْنِيثِ المَقْصُورَةُ؛ لِأَنَّهُ لَا يُنْتَفَعُ بِصَرْفِهِ" (الكفوي: الكليات، د ت، ص 1043).

وَثَمَّ لَطِيفَةٌ أُشِيرُ إِلَيْهَا هِيَ أَنَّ أَلِفَ الإِلْحَاقِ تُوجِبُ، أَيْضًا، مَنْعَ الصَّرْفِ، كَأَلِفِ التَّأْنِيثِ، وَلَكِنْ ثَمَّ فَرْقٌ بَيْنَهُمَا هُوَ أَنَّ أَلِفَ الإِلْحَاقِ لَا تَمْنَعُ الصَّرْفَ إِلَّا مَعَ العَلَمِيَّةِ، وَمَا نَحْنُ فِيهِ تَمْنَعُ مَعَ النَّكِرَةِ (الزبيدي، د ت، 491/28، والأستراباذي، 1975م، 418/4).

أَلِفُ الإِلْحَاقِ:

أَلِفُ الإِلْحَاقِ نَوْعَانِ: أَلِفٌ مَقْصُورَةٌ، كَأَلِفِ عَلْقَى (العَلْقَى: شَجَرٌ، تَدُومُ خُضْرَتُهُ فِي القَيْظِ، وَلَهُ أَفْنَانٌ، طِوَالٌ، دِقَاقٌ، لِطَافٌ)، وَأَلِفٌ مَمْدُودَةٌ، كَأَلِفِ عِلْبَاءٍ (العِلْبَاءُ: عَصَبُ العُنُقِ). وَذَكَرَ النُّحَاةُ أَنَّ أَلِفَ الإِلْحَاقِ المَقْصُورَةَ تُشْبِهُ أَلِفَ التَّأْنِيثِ المَقْصُورَةَ مِنْ حَيْثُ كَوْنُهَا حَرْفًا زَائِدًا لَازِمًا (ابن الوراق، 1999م، ص 537)، وَأَنَّهَا حَرْفٌ غَيْرُ مُبْدَلٍ مِنْ شَيْءٍ، وَأَنَّهَا تَكُونُ فِي بِنَاءٍ صَالِحٍ لِأَلِفِ التَّأْنِيثِ المَقْصُورَةِ، فَعَلْقَى عَلَى وَزْنِ سَكْرَى، وَعِزْهَى (وَهُوَ اللَّئِيمُ) عَلَى وَزْنِ ذِكْرَى، وَذَكَرُوا أَنَّهُ يُسْتَدَلُّ عَلَيْهَا بِجَوَازِ أَنْ يَلْحَقَ مِمَّا هِيَ فِيهِ هَاءُ التَّأْنِيثِ، بِشَرْطِ أَلَّا يَكُونَ عَلَمًا، نَحْوُ: هَذِهِ أَرْطَاةٌ، وَعَلْقَاةٌ؛ لِأَنَّ مَا فِيهِ أَلِفُ التَّأْنِيثِ لَا يَلْحَقُهُ الهَاءُ، لِامْتِنَاعِ أَنْ يَجْتَمِعَ عَلَامَتَا تَأْنِيثٍ مَعًا (ينظر: ابن جني، د ت، 312/3). وَذَكَرُوا، أَيْضًا، أَنَّهُ يُمْنَعُ مِنَ الصَّرْفِ مَعَ العَلَمِيَّةِ مَا هِيَ فِيهِ، وَيُصْرَفُ مَعَ التَّنْكِيرِ، كَقَوْلِكَ فِي رَجُلٍ اسْمُهُ عَلْقَى: هَذَا عَلْقَى مَعَهُ عَلْقًى آخَرُ، وَأَمَّا الأَلِفُ الإِلْحَاقِيَّةُ المَمْدُودَةُ، فَمُبْدَلَةٌ مِنْ يَاءٍ، بِآيَةِ صِحَّتِهَا، وَعَدَمِ انْقِلَابِهَا فِي قَوْلِهِمْ: دِرْحَايَةٌ (رَجُلٌ دِرْحَايَةٌ: سَمِينٌ قَصِيرٌ بَطِينٌ)، وَبِنَاؤُهَا لَا يَصْلُحُ لِأَلِفِ التَّأْنِيثِ المَمْدُودَةِ، فَهُوَ مُذَكَّرٌ (ينظر: المبرد، د ت، 268/2، والأنباري، 1981م، 404/1)؛ لِذَا يُصْرَفُ مَا هِيَ فِيهِ (ابن مالك، 1982م، 1494/3. وينظر: المرادي، 2008م، 1214/3 - 1215، وابن عقيل، 1980م، 334/3، وحسن، د ت، 255/4).

الأَلِفُ وَاللَّامُ فِي الآنَ:

الآنَ ظَرْفٌ مِنْ ظُرُوفِ الزَّمَانِ، وَمَعْنَاهُ الوَقْتُ الحَاضِرُ. وَفِي الأَلِفِ وَاللَّامِ فِيهِ رَأْيَانِ:

1) أَنَّهُمَا زَائِدَتَانِ زِيَادَةً لَازِمَةً؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ حَذْفُهُمَا، وَأَنَّهُ لَمْ يُسْتَعْمَلْ مُجَرَّدًا مِنْهُمَا، فَلَمْ يَقُولُوا: افْعَلْهُ آنَ، وَإِنَّمَا قَالُوا: افْعَلْهُ الآنَ. قَالَ الفَرَّاءُ: "الآنَ حَرْفٌ بُنِيَ عَلَى الأَلِفِ وَاللَّامِ، لَمْ تُخْلَعْ مِنْهُ" (الفراء، د ت، 476/1. وينظر: 508/1).

وَهُوَ، وَفْقَ رَأْيِ الفَرَّاءِ، مَبْنِيٌّ عَلَى الفَتْحِ؛ لِأَنَّ أَصْلَهُ الفِعْلُ آنَ، مِنْ قَوْلِكَ: آنَ لَكَ أَنْ تَفْعَلَ، فَأُدْخِلَ عَلَيْهِ الأَلِفُ وَاللَّامُ، ثُمَّ تُرِكَ عَلَى مَذْهَبِ فَعَلَ، فَأَتَاهُ البِنَاءُ عَلَى الفَتْحِ مِنْ بِنَاءِ فَعَلَ (الفراء: معاني القرآن، د ت، 468/1-469). وَوَفْقَ رَأْيِ غَيْرِهِ، فَهُوَ مَعْرِفَةٌ بِلَامٍ أُخْرَى مُقَدَّرَةٍ، غَيْرِ هَذِهِ الظَّاهِرَةِ، وَبُنِيَ عَلَى الفَتْحِ لِتَضَمُّنِهِ مَعْنَى هَذِهِ المُقَدَّرَةِ، الَّتِي تَعَرَّفَ بِهَا، لَا بِهَذِهِ المَوْجُودَةِ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تُعَرِّفْهُ (ابن جني، 2000م، 272/1، و32/2، والعكبري، د ت، 77/1، وابن يعيش، د ت، 131/3 - 132. وينظر أيضًا:

138/1، و98/3). وَعَدَّ المَكُّودَى هَذَا التَّعْلِيلَ "مِنَ الغَرَائِبِ؛ لِكَوْنِهِمْ جَعَلُوهُ مُتَضَمِّنًا مَعْنَى أَلْ، وَجَعَلُوا أَلِ المَوْجُودَةَ فِيهِ زَائِدَةً لَازِمَةً" (المكودي، 2000م، ص 42).

2) أَنَّ الأَلِفَ وَاللَّامَ لِتَعْرِيفِ الحُضُورِ (تَعْرِيفُ الحُضُورِ: تَعْرِيفٌ يَصْحَبُ الإِشَارَةَ. ينظر: السيوطي، 1395ه، 44/2)، وَأَنَّهُمَا لِلْعَهْدِ الحُضُورِيِّ، وَلَيْسَتَا زَائِدَتَيْنِ (الغلاييني، 1993م، 151/1). وَوَفْقَ هَذَا الرَّأْيِ بُنِيَ عَلَى الفَتْحِ، لِتَضَمُّنِهِ مَعْنَى اسْمِ الإِشَارَةِ هَذَا؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ: هَذَا الوَقْتُ الحَاضِرُ. قَالَ الزَّجَّاجُ: "وَبُنِيَ الآنَ، وَفِيهِ الأَلِفُ وَاللَّامُ؛ لِأَنَّ الأَلِفَ وَاللَّامَ دَخَلَتَا بِعَهْدٍ غَيْرِ مُتَقَدِّمٍ ... وَهَذِهِ الأَلِفُ وَاللَّامُ تَنُوبَانِ عَنْ مَعْنَى الإِشَارَةِ" (الزجاج، 1988م، 153/1).

وَفِي ظَنِّي أَنَّ الخِلَافَ فِي أَلْ فِي الآنَ، إِنْ كَانَتْ زِيَادَةً لَازِمَةً، أَوْ لَا، خِلَافٌ لَا طَائِلَ تَحْتَهُ، فَهُوَ ظَرْفُ زَمَانٍ لَازِمُ البِنَاءِ عَلَى الفَتْحِ، لَا يَجُوزُ تَجْرِيدُهُ مِنْ أَلْ، وَأَنْ يُقَالَ: افْعَلْهُ آنَ، فَذَلِكَ لَحْنٌ؛ "لِأَنَّهُ وَقَعَ فِي أَوَّلِ أَحْوَالِهِ مَعْرِفَةً بِالأَلِفِ وَاللَّامِ" (ابن يعيش، د ت، 131/3. وينظر: الآلوسي، 1415ه، 291/1).

الأَلِفُ وَاللَّامُ فِي الأَسْمَاءِ المَوْصُولَةِ؛ الَّذِي وَالَّتِي وَفُرُوعِهِمَا:

ذَكَرَتْ طَائِفَةٌ مِنَ النَّحْوِيِّينَ أَنَّ الأَلِفَ وَاللَّامَ فِي الَّذِي، وَالَّتِي، وَفُرُوعِهِمَا زَائِدَةٌ لَازِمَةٌ، وَلَيْسَتْ لِلتَّعْرِيفِ، وَإِنَّمَا هُنَّ مَعَارِفُ بِصِلَاتِهِنَّ؛ لِذَلِكَ لَا يُمْكِنُ حَذْفُهَا (الفارسي، 1993م، 152/1، وابن جني، 2000م، 272/1 - 273، والواحدي، 1994م، 47/3، وابن الأثير، 1420ه، 238/2، وابن الخشاب، 1972م، ص 306، والعكبري، 1995م، 115/2، وابن الحاجب، 1989م، 768/2، والمَكُّودَى، 2005م، ص 43، والغلاييني، 1993م، 150/1 - 151).

وَذُكِرَ أَنَّ "الَّذِي عِنْدَ البَصْرِيِّينَ أَصْلُهُ: لَذِي، مِثْلُ عَمِي، وَلَزِمَتْهُ الأَلِفُ وَاللَّامُ، فَلَا يُفَارِقَانِهِ (ابن السراج، د ت، 262/2)، وَأَنَّ أَصْلَ الَّتِي: لَتِي (أبو حيان، د ت، 20/3)- وَأَكَّدَ هَذَا ابْنُ سِيدَه، ثُمَّ أَشَارَ إِلَى أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الفَارِسِيَّ زَعَمَ أَنَّ (أَلْ) زَائِدَةٌ لَازِمَةٌ، وَتَعْرِيفُ الَّذِي بِصِلَتِهِ، وَصَحَّحَ ابْنُ سِيدَه ذَلِكَ، مُلمِعًا إِلَى أَنَّهُ لَوْ "كَانَ الَّذِي إِنَّمَا حَصَلَ لَهُ التَّعْرِيفُ مِنْ أَجْلِ الأَلِفِ وَاللَّامِ لَا بِالصِّلَةِ، لَوَجَبَ أَنْ تَكُونَ مَنْ وَمَا المَوْصُولَتَانِ نَكِرَتَيْنِ؛ لِأَنَّهُ لَا أَلِفَ، وَلَامَ فِيهِمَا" (ابن سيده، 1996م، 262/4).

وَزَادَ ابْنُ الخَشَّابِ، وَذَكَرَ أَنَّ أَلْ زِيدَتْ زِيَادَةً لَازِمَةً لِإِصْلَاحِ اللَّفْظِ، كَمَا اسْتَدَلَّ لِتَعَرُّفِهَا بِصِلَاتِهَا بِامْتِنَاعِ أَنْ تَدْخُلَ عَلَامَةُ النَّكِرَةِ؛ رُبَّ عَلَيهَا، وَبِوَصْفِهَا بِالمَعَارِفِ دُونَ النَّكِرَاتِ فِي قَوْلِكَ: مَرَرْتُ بِالَّذِي فِي الدَّارِ الظَّرِيفِ (ابن الخشاب، 1972م، ص 306 ، وينظر: الفارسي، 1993م، 152/1)، وَذَكَرَ العُكْبَرِيُّ "أَنَّ الأَلِفَ وَاللَّامَ لَوْ حَصَّلَا التَّعْرِيف، لَكَانَ الِاسْمُ مُسْتَعْمَلًا بِدُونِهِمَا نَكِرَةً، إِذْ جَمِيعُ مَا تَدخُلُ عَلَيْهِ لَامُ التَّعْرِيفِ كَذَلِكَ" (العكبري، 1995م، 115/2. وينظر: أبو حيان، د ت، 20/3).

وَالظَّاهِرُ أَنَّ سِيبَوَيْهِ يَخْرُجُ مِنْ هَؤُلَاءِ البَصْرِيِّينَ القَائِلِينَ بِالزِّيَادَةِ اللَّازِمَةِ؛ ذَلِكَ أَنَّ ظَاهِرَ كَلَامِهِ إِذْ قَالَ: "وَإِذَا سَمَّيْتَ رَجُلًا: الَّذِي رَأْيْتُهُ ... وَلَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تُنَادِيَهُ ...؛ لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ اسْمٍ وَاحِدٍ، فِيهِ الأَلِفُ وَاللَّامُ... وَالَّذِي مَعَ صِلَتِهِ بِمَنْزِلَةِ اسْمٍ وَاحِدٍ، نَحْوُ: الحَارِثِ، فَلَا يَجُوزُ فِيهِ النِّدَاءُ" (سيبويه، 1988م، 333/3)، فَظَاهِرُ هَذَا الكَلَامِ يُنْبِئُ أَنَّ الأَلِفَ وَاللَّامَ لِلتَّعْرِيفِ، لَيْسَتَا زَائِدَتَيْنِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُجِزْ نِدَاءَهُ إِذَا سُمِّيَ بِهِ، كَمَا لَا يَجُوزُ نِدَاءُ نَحْوِ الحَارِثِ؛ لِامْتِنَاعِ أَنْ يَجْتَمِعَ فِيهِ تَعْرِيفَانِ مَعًا؛ الأَلِفُ وَالنِّدَاءُ.

وَاتَّبَعَ سِيبَوَيهِ الفَرَّاءُ، وَعَدَّ الأَلِفَ وَاللَّامَ، هَاهُنَا، لِلتَّعْرِيفِ (المكودى، 2005م، ص 43). وَيَرَى الفَرَّاءُ أَنَّ أَصْلَ الَّذِي اسْمُ الإِشَارَةِ؛ ذَا، وَأَصْلَ الَّتِي: تِي، وَلَهُ تَمَحُّلَاتٌ بَعِيدَةٌ حَتَّى صَارَا الَّذِي وَالَّتِي (أبو حيان، د ت، 20/3. وينظر: الجبالي، 2014م، ص 702). وَأَشَارَ الفَرَّاءُ فِي (مَعَانِي القُرْآنِ) إِلَى الأَلِفِ وَاللَّامِ فِى الَذِي، وَالَّذِينَ، وَذَكَرَ أَنَّهُمَا لَازِمَتَانِ "لَهُمَا غَيْرُ مُفَارِقَتَيْنِ" (الفراء، د ت، 467/1)، دُونَ أَنْ يُبَيِّنَ إِنْ كَانَتَا لِلتَّعْرِيفِ، أَوْ لَا. وَذَكَرَ بَعْضُ المُحْدَثِينَ الخِلَافَ فِي حَرْفِ التَّعْرِيفِ الدَّاخِلِ عَلَى الِاسْمِ المَوْصُولِ؛ الَّذِي، وَأَنَّهُ قِيلَ: "هُوَ لِمَحْضِ التَّعْرِيفِ الحُضُورِيِّ، وَقِيلَ: هُوَ حَرْفٌ زَائِدٌ لَازِمٌ (درويش، 1415ه، 135/1).

وَحَاصِلُ القَوْلِ فِي حَقِيقَةِ الأَلِفِ وَاللَّامِ فِي الَّذِي، وَالَّتِي، وَتَثْنِيَتِهِمَا، وَجَمْعِهِمَا أَنَّ فِي الأَلِفِ وَاللَّامِ قَوْلَيْنِ: الأَوَّلُ أَنَّهُمَا زَائِدَتَانِ لِلتَّعْرِيفِ، عَلَى حَدِّهِمَا فِي الرَّجُلِ، وَالغُلَامِ، لِأَنَّ الَّذِي وَفُرُوعَهِ مَعَارِفُ، وَالأَلِفُ وَاللَّامُ مُعَرِّفَانِ، فَكَانَ إِفَادَةُ التَّعْرِيفِ بِهِمَا. وَالقَوْلُ الثَّانِي أَنَّهُمَا زَائِدَتَانِ. وَذَكَرَ ابْنُ يَعِيشَ أَنَّ المُرَادَ بِالزِّيَادَةِ، وَفْقَ هَذَا القَوْلِ، لَفْظُ التَّعْرِيفِ، لَا مَعْنَاهُ، وَاسْتَدَلَّ ابْنُ يَعِيشَ عَلَى أَنَّ الأَلِفَ وَاللَّامَ "لَيْسَتَا لِمَعْنَى التَّعْرِيفِ بِأَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الأَلِفَ وَاللَّامَ فِي المَوْصُولَاتِ زِيَادَةٌ لَازِمَةٌ، وَلَامُ التَّعْرِيفِ لَا نَعْرِفُهَا جَاءَتْ لَازِمَةً، بَلْ يَجُوزُ إِسْقَاطُهَا، نَحْوُ: الرَّجُلِ، وَالغُلَامِ، وَرَجُلٍ، وَغُلَامٍ. وَلَمْ نَجِدْهُمْ قَالُوا: لَذِ، كَمَا قَالُوا: غُلَامٌ، فَلَمَّا خَالَفَتْ مَا عَلَيْهِ نَظَائِرُهَا، دَلَّ عَلَى أَنَّهَا زَائِدَةٌ لِغَيْرِ مَعْنَى التَّعْرِيفِ، كَمَا يُزَادُ غَيرُهَا مِنَ الحُرُوفِ.

وَالأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّا نَجِدُ كَثِيرًا مِنَ الأَسْمَاءِ المَوْصُولَةِ مُعَرَّاةً مِنَ الأَلِفِ وَاللَّامِ، وَهِيَ مَعَ ذَلِكَ مُعَرَّفَةٌ، وَهِيَ: مَنْ، وَمَا، وَأَيٌّ، نَحْوُ قَوْلِكَ: ضَرَبْتُ مَنْ عِنْدَكَ"، وَأَخَذْتُ مَا أَعْطَيْتَنِي، وَلَأُكْرِمَنْ أَيُّهُمْ فِي الدَّارِ. فَهَذِهِ الأَشْيَاءُ كُلُّهَا مَعَارِفُ، وَلَا أَلِفَ وَلَامَ فِيهَا، كَمَا كَانَتَا فِي الَّذِي وَالَّتِي. وَإِنَّمَا تَعَرُّفُهَا بِمَا بَعْدَهَا مِنْ صِلَاتِهَا، وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ الصِّلَةَ مُعَرِّفَةٌ، لَمْ يَكُنِ الأَلِفُ وَاللَّامُ، فِيمَا دَخَلَا فِيهِ مِنَ المَوْصُولَاتِ، مُعَرِّفَةً أَيْضًا" (ابن يعيش، د ت، 374/2).

وَقَدْ يَكُونُ نَافِعًا أَنْ أُشِيرَ إِلَى أَنَّ مَا لَزِمَتْهُ الأَلِفُ وَاللَّامُ، كَلَفْظِ الجَلَالَةِ، تَدْخُلُ عَلَيْهِ أَدَاةُ النِّدَاءِ يَا مُبَاشَرَةً، وَلَكِنْ هُنَا لَا يَجُوزُ دُخُولُهَا عَلَى الَّذِي وَالَّتِي، "وَإِنْ كَانَتِ الأَلِفُ وَاللَّامُ لَا يُفَارِقَانِهِمَا؛ لِأَنَّهُمَا صِفَتَانِ، وَلَمْ يَكْثُرِ اسْتِعْمَالُهُمَا، فَفَارَقَتَا اسْمَ اللهِ تَعَالَى" (ابن الوراق، 1999م، ص 242 - 343). وَالمُرَادُ بِقَوْلِهِ: صِفَتَانِ أَنَّ الَّذِي وَالَّتِي تُدْخَلَانِ "وَصْلَةً إِلَى وَصْفِ المُعَارِفِ بِالجُمَلِ" (ابن يعيش، 2001م، 157/1. وينظر: 243/2).

الأَلِفُ وَاللَّامُ فِي اللَّاتِ:

ذَكَرَ ابْنُ الكَلْبِيِّ أَنَّ اللَّاتَ بِالطَّائِفِ، وَكَانَتْ صَخْرَةً مُرْتَفِعَةً، يَلِتُّ يَهُودِيٌّ عِنْدَهَا السُّوَيْقَ، وَكَانَ سَدَنَتُهَا مِنْ ثَقِيفٍ، وَبَنَوا عَلَيْهَا بُنْيَانًا، وَكَانَتْ قُرَيْشٌ، وَجَمِيعُ العَرَبِ تُعَظِّمُهَا، وَهِيَ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فِي قَوْلِهِ: {أَفَرَأَيْتُمُ اللاَّتَ وَالْعُزَّى}[النجم:19] (الكلبي، 2000م، ص 16).

وَلَعَلَّ الأَخْفَشَ هُوَ أَوَّلُ مَنْ ذَكَرَ أَنَّ الأَلِفَ وَاللَّامَ فِي اللَّاتِ لَازِمَتَانِ، إِذْ نَاقَشَ كَسْرَ تَائِهَا فِي مَوْضِعِ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ، وَأَنَّ الَّذِي سَوَّغَ ذَلِكَ، وَجَوَّدَهُ أَنَّ "الأَلِفَ وَاللَّامَ الَّتِي فِي اللَّاتِ لَا تَسْقُطَانِ، وَإِنْ كَانَتَا زَائِدَتَيْنِ" (الأحفش، 1999م، 11/1).

وَأَشَارَ أَبُو عَلِيٍّ الفَارِسِيُّ إِلَى قَوْلِ الأَخْفَشِ، وَصَحَّحَهُ مُسْتَدِلًّا بِأَنَّ اللَّاتَ اسْمُ عَلَمٍ، وَالأَعْلَامُ لَا تَدْخُلُهَا لَامُ المَعْرِفَةِ إِلَّا عَلَى حَدِّ دُخُولِهَا فِي الحَارِثِ، وَالعَبَّاسِ وَالفَضْلِ، وَاللَّاتُ لَيْسَتْ كَذَلِكَ (الفارسي، 1987م، ص 290). وَمَعْنَى كَلَامِ الفَارِسِيِّ فَسَّرَهُ الشَّاطِبِيُّ إِذْ ذَكَرَ أَنَّ اللَّاتَ عَلَمٌ بِمَنْزِلَةِ يَغُوثَ، وَيَعُوقَ، وَنَسْرٍ، وَمَنَاةَ، وَهَذِهِ كُلُّهَا أَعْلَامٌ لِأَسْمَاءِ أَصْنَامٍ، وَالأَعْلَامُ لَيْسَتْ بِحَاجَةٍ إِلَى أَدَاةٍ تُعَرِّفُهَا، وَلَيْسَتْ مِنْ قَبِيلِ الحَارِثِ وَالعَبَّاسِ، مِنَ الأَوْصَافِ المُسَمَّى بِهَا، وَالَّتِي أُلْحِقَتْ بِهَا الأَلِفُ وَاللَّامُ لِلْمَحِ أَصْلِهَا، وَهُوَ الوَصْفِيَّةُ، وَزَادَ الشَّاطِبِيُّ أَنَّهُ "لَمْ نَسْمَعْهُمْ قَالُوا: عَزًى وَلَا لَاتُ، بِغَيْرِ أَدَاةٍ" (الشاطبي، 2007م، 559/1).

وَرَدَّدَ قَوْلَ الأَخْفَشِ، جَمَاعَةٌ آخرُونَ، وَأَخَذُوا بِهِ، وَعَدُّوا الأَلِفَ وَاللَّامَ فِي اللَّاتِ زَائِدَتَيْنِ لَازِمَتَيْنِ (ابن جني، 2000م، 32/2، والعكبري، د ت، 516/1، وابن يعيش، د ت، 138/1، وابن الحاجب، د ت، 720/2، والمكودي، 2005م، ص 42). وَأَخَذَ بِمَذْهَبِ الزِّيَادَةِ اللَّازِمَةِ، هَاهُنَا أَيْضًا، ابْنُ النَّاظِمِ، ثُمَّ قَالَ: "فَإِنَّهُ لَمْ يُعْهَدْ بِغَيْرِ الأَلِفِ وَاللَّامِ" (ابن الناظم، 2000م، ص 70).

أَقُولُ: الرَّاجِحُ عِنْدِي أَنَّ الأَلِفَ وَاللَّامَ فِي اللَّاتِ لَيْسَتَا زِيَادَتَيْنِ لَازِمَتَيْنِ، بَلْ هُمَا لِلْمَحِ الصِّفَةِ، وَالدَّلِيلُ أَنَّ ابْنَ الكَلْبِيِّ أَوْرَدَ فِي اللَّاتِ شِعْرًا، وَقَعَتْ فِيهِ بِأَلِفٍ وَلَامٍ، كَمَا فِي الآيَةِ السَّابِقَةِ، وَشِعْرًا وَقَعَتْ فِيهِ مُجَرَّدَةً مِنْهُمَا، وَهُوَ قَوْلُ عَمْرِو بْنِ الجعيدِ:

فَإِنِّي وَتَرْكِي وَصْلَ كَأْسٍ لَكَالَّذِي ... تَبَرَّأَ مِنْ لَاتٍ وَكَانَ يَدِينُهَا

فَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ العَرَبَ قَالَتْ لِهَذَا المُسَمَى بِلَاتٍ: اللَّاتُ، كَمَا قَالَتْ لِلشَّخْصِ الوَاحِدِ المُسَمَّى بِحَسَنٍ: الحَسَنُ، وبِحُسَيْنٍ: الحُسَيْنُ، وَبِعَبَّاسٍ: العَبَّاسُ، فَالأَلِفُ وَاللَّامُ فِي مِثْلِ هَؤُلَاءِ عِنْدَهُمْ لِلْمَحِ الوَصْفِيَّةِ (وينظر: ابن الحاجب: د ت 719/2).

وَثَمَّ دَلِيلٌ آخَرُ هُوَ قَوْلُ سِيبَوَيْهِ: "وَأَمَّا الإِضَافَةُ إِلَى لَاتٍ مِنَ اللَّاتِ وَالعُزَّى"، فَظَاهِرُهُ إِذْ قَالَ: "إِلَى لَاتٍ" يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الأَلِفَ وَاللَّامَ لَيْسَتَا زِيَادَتَيْنِ لَازِمَتَيْنِ (سيبويه، 1988م، 368/3. وينظر: ابن السراج، د ت، 79/3).

الأَلِفُ وَاللَّامُ فِي اسْمِ الصَّوْتِ: الجَوْتِ:

ذَكَرَ اللُّغَوِيُّونَ أَنَّهُ يُقَالُ لِلْإِبِلِ إِذَا دَعَوْتَهَا إِلَى المَاءِ: جَوْتَ جَوْتَ، وَأَنَّهُ مِنَ الأَصْوَاتِ المَحْكِيَّةِ، وَبُنِيَ عَلَى الفَتْحِ لِلْخِفَّةِ. وَذَكَرَ الكِسَائِيُّ أَنَّ الشَّاعِرَ قَدْ أَدْخَلَ عَلَيْهِ الأَلِفَ وَاللَّامَ فِي قَوْلِهِ (البيت من الطويل وقائله عويف القوافي الفزاري، كما ابن الحاجب، 1989م، 317/1، حاشية رقم3):

دَعَاهُنَّ رِدْفِي فَارْعَوَيْنَ لِصَوْتِهِ ... كَمَا رُعْتَ بِالجَوْتَ الظِّمَاءَ الصَّوَادِيَا

وَأَبْقَاهُ مَبْنِيًّا عَلَى الفَتْحِ، وَوَجَّهَ ذَلِكَ بِأَنَّهُ أَرَادَ بِهِ الحِكَايَةَ (الجوهري، 1987م، 246/1، وابن فارس، 1979م، 492/1)، فَتَرَكَهُ عَلَى حَالِهِ قَبْلَ دُخُولِ الأَلِفِ وَاللَّامِ عَلَيْهِ (ابن منظور، 1414ه، 21/2). وَنَبَّأَ بِهَذَا التَّوْجِيهِ ابْنُ سِيدَه، وَأَنَّ الأَخْفَشَ لَمْ يَقْبَلْهُ، وَأَنَّ الصَّحِيحَ عِنْدَ الأَخْفَشِ "أَنَّ اللَّامَ هُنَا زَائِدَةٌ" (ابن سيده، 2000م، 535/7).

وَذَكَرَ الأَزْهِرِيُّ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو كَانَ يَكْسِرُ التَّاءَ مِنْ قَوْلِهِ: بِالجَوت، لِدُخُولِ الأَلِفِ وَاللَّامِ، وَيَمْنَعُ مِنْهُ الحَكَايَةَ، وَأَنَّ أَبَا الهَيْثَمِ كَانَ يُنْكِرُ البِنَاءَ عَلَى الفَتْحِ "وَيَقُول: إِذَا دَخَلَ الأَلِفُ، أُعْرِبَ، وَيُنْشِدُهُ: كَمَا رُعْتَ بِالجَوْتِ"(الأزهري: 2001م، 113/11. وينظر: الصاغاني، 1970 - 1979م، 307/1).

وَوَقَفَ ابْنُ يَعِيشَ عَلَى الشِّعْرِ، وَأَنَّ الشَّاعِرَ قَالَ: بِالجَوْتَ، فَأَبْقَاهُ مَبْنِيًّا عَلَى الفَتْحِ، وَلَمْ يُعْرِبْهِ، وَأَنْبَأَ ابْنُ بَعِيشَ أَنَّ دُخُولَ الأَلِفِ وَاللَّامِ لَا يُوجِبُ لَقَوْلِهِ: بِالجَوْتَ الإِعْرَابَ؛ لِأَنَّ الأَلِفَ وَاللَّامَ فِيهِ زَائِدَتَانِ زِيَادَةً لَازِمَةً، وَالزَّائِدُ اللَّازِمُ لَا يَجُوزُ نَزْعُهُ، وَإِسْقَاطُهُ. قَالَ: "وَقَالَ: بِالجَوْتَ، فَأَدْخَلَ عَلَيْهِ الأَلِفَ وَاللَّامَ، وَأَبْقَاهُ عَلَى حَالِهِ مِنَ الحِكَايَةِ وَالبِنَاءِ؛ لِأَنَّ إِلْحَاقَ الأَلِفِ وَاللَّامِ الأَسْمَاءَ المَبْنِيَّةَ لَا يُوجِبُ لَهَا الإِعْرَابَ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِمِ: الآنَ، وَالَّذِي، وَالَّتِي، وَنَحْوِهَا كَيْفَ دَخَلَتْ عَلَيْهَا اللَّامُ، وَلَمْ تُوجِبْ لَهَا إِعْرَابًا؟ فَكَذَلِكَ دُخُولُ الأَلِفِ وَاللَّامِ فِي الجَوْتَ زَائِدَةً عَلَى حَدِّ زِيَادَتِهَا فِيمَا ذَكَرْنَا، وَلَا يُوجِبُ ذَلِكَ إِعْرَابًا؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَلْحَقْ هَذَا القَبِيلَ؛ لِأَنَّ مَجْرَاهُ مَجْرَى الفِعْلِ. أَلَا تَرَى أَنَّهَا لَا تَدْخُلُ فِي مِثْلِ: غَاقٍ، وَصَهْ، وَنَحْوِهِمَا" (ابن يعيش، د ت، 98/3. وينظر: 89/3).

وَأَشَارَ ابْنُ الحَاجِبِ إِلَى الظَّاهِرَةِ، وَذَكَرَ أَنَّ قِيَاسَ الأَلْفَاظِ، الَّتِي تُسْتَعْمَلُ مُرَادًا بِهَا لَفْظُهَا أَنْ تُسْتَعْمَلَ عَلَى لَفْظِهَا، فَإِنْ كَانَتْ بِغَيْرِ أَلِفٍ وَلَامٍ، اسْتُعْمِلَتْ كَذَلِكَ، وَإِنْ كَانَتْ بِأَلِفٍ وَلَامٍ، اسْتُعْمِلَتْ كَذَلِكَ، وَاسْتَثْنَى ابْنُ الحَاجِبِ مِنْ ذَلِكَ لَفْظَ النَّكِرَةِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَا بُعْدَ فِي إِدْخَالِ الأَلِفِ وَاللَّامِ عَلَيْهَا، نَحْوُ: جَاءَنِي رَجُلٌ، أَوْ جَاءَنِيَ الرَّجُلُ، وَذَكَرَ أَنَّ قِيَاسَ اسْتِعْمَالِ اسْمِ الصَّوْتِ جَوْتَ أَنْ يُقَالَ: رُعْتُ بِجَوْت، مِبْنِيًّا وَمُعْرَبًا، ثُمَّ أَنْبَأَ أَنَّ إِدْخَالَ الأَلِفِ وَاللَّامِ عَلَيْهِ شَاذٌّ، لَيْس بِقِيَاسٍ، وَأَنَّهُ كَإِدْخَالِهِمَا عَلَى مِثْلِ: آمِينَ وَرُوْيدَ، وَأَنَّ ذَلِكَ بَعِيدٌ، ثُمَّ خَلَصَ إِلَى أَنَّ مِثْلَ هَذِهِ الأَسْمَاءِ، مِمَّا خَرَجَ عَنِ اسْتِعْمَالِهِ لِلْمَعْنَى الَّذِي وُضِعَ لَهُ؛ يَجُوزُ فِيهِ الحِكَايَةُ عَلَى البِنَاءِ، كَمَا فِي الشِّعْرِ، كَمَا يَجُوزُ فِيهِ الإِعْرَابُ، ثُمَّ قَالَ: "وَالحِكَايَةُ هِيَ الأَكْثَرُ" (ابن الحاجب، 1989م، 317/1 - 318).

وَاتَّبَعَ ابْنُ النَّاظِمِ ابْنَ الحَاجِبِ فِيمَا خَلَصَ إِلَيْهِ، وَأَلْمَعَ، مُعَقِّبًا عَلَى الشِّعْرِ، إِلَى أَنَّ مَا يَقَعُ مِنْ أَسْمَاءِ الصَّوْتِ "مَوْقِعَ المُتَمَكِّنِ يَجُوزُ فِيهِ الإِعْرَابُ وَالبِنَاءُ"، وَذَكَرَ أَنَّهُ "يُرْوَى بِكَسْرِ الجَوْت، وَفَتْحِهَا" (ابن الناظم، 2000م، ص 438). وَأَشَارَ الأَسْتَرَابَاذِيُّ إِلَى أَنَّ أَسْمَاءَ الأَصْوَاتِ قَدْ صَرَّفُوهَا تَصْرِيفَ الأَسْمَاءِ، فَأَدْخَلُوا فِي بَعْضِهَا الأَلِفَ وَاللَّامَ، إِذَا قَصَدُوا لَفْظَ الصَّوْتِ، لَا مَعْنَاهُ، وَذَكَرَ الشِّعْرَ، وَمَاثَلَهُ بِقَوْلِكَ: أَمَرْتُهُ بِاضْرِبْ؛ أَيْ: بِهَذَا اللَّفْظِ (الأستراباذي، د ت، 81/2).

البَاءُ فِي: أَفْعِلْ بِهِ:

بِصَرْفِ النَّظَرِ عَنِ خِلَافِ النُّحَاةِ فِي طَبِيعَةِ التَّرْكِيبِ؛ أَفْعِلْ بِهِ، فَالَّذِي يَعْنِينَا مِنْهُ، هَاهُنَا، البَاءُ. فَمِنْهُمْ مَنْ عَدَّهَا زِيَادَةً لَازِمَةً، وَوَجْهُ ذَلِكَ أَنَّ الأَصْلَ: فِي: أَحْسِنْ بِزَيْدٍ، مَعْنَى الخَبَرِ (الفارسي: 2002م، ص 73، وابن الخباز، 2007م، ص 384)؛ أَيْ: أَحْسَنَ زَيْدٌ، فَلَمَّا نُقِلَ إِلَى الإِنْشَاءِ؛ الأَمْرِ، صَارَ أَحْسِنْ زَيْدٌ، وَهَذَا مُسْتَقْبَحٌ؛ إِذْ أُسْنِدَ فِعْلُ الأَمْرِ لِلظَّاهِرِ، فَزِيدَتِ البَاءُ فِي الفَاعِلِ زِيَادَةً لَازِمَةً؛ إِمَّا "لِمَعْنَى التَّعَجُبِ, وَلِيُخَالِفَ لَفْظُهُ لَفْظَ سَائِرِ الأَخْبَارِ" (ابن السراج، د ت، 101/1)، وَإِمَّا لِإِصْلَاحِ اللَّفْظِ، وَلِيَسْلَمَ مِنَ الفَسَادِ، وقَالَ ابْنُ هِشَامٍ "... فَغُيِّرَ اللَّفْظُ، وَزِيدَتِ البَاءُ فِي الفَاعِلِ لِإِصْلَاحِ اللَّفْظِ، فَمِنْ ثَمَّ لَزِمَتْ هُنَا" (ابن هشام، 1383ه، ص 320. وينظر: 1985م، ص144).

وَمِنَ النَّحْوِيِّينَ مَنْ أَنْكَرَ لُزُومَ الزِّيَادَةِ فِي أَفْعِلْ بِهِ، وَعَدَّ البَاءَ زَائِدَةً فِي المَفْعُولِ بِهِ لِلتَّأْكِيدِ، عَلَى اعْتِبَارِ أَنَّ هَمْزَةَ أَفْعِلْ لِلْجَعْلِ، كَزِيَادَتِهَا فِي نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ}[البقرة:195]؛ أَيْ: أَيْدِيَكُمْ، وَمِنْهُمْ مَنْ عَدَّ البَاءَ لِلتَّعْدِيَّةِ، عَلَى اعْتِبَارِ أَنَّ الهَمْزَةَ لِلصَّيْرُورَةِ (ابن مالك، 1990م، 38/3)، وَمَعْنَى: أَحْسِنْ بِزَيْدٍ: اجْعَلْهُ ذَا حُسْنٍ. وَأَقْوَى الأَدِلَّةِ عَلَى أَنَّ البَاءَ لَيْسَتْ بِزَائِدَةٍ لَازِمَةً سُقُوطُهَا مَعَ مَجْرُورِهَا؛ إِمَّا سُقُوطًا مُسْتَبَاحًا (ابن الناظم، 2000م، ص 328)، أَوِ اخْتِصَارًا (أبو حيان، د ت، 193/10)، لِدَلَالَةِ مَا تَقَدَّمَ عَلَيْهِمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ}[مريم:38] (ابن مالك، 1982م، 1079/2، و1990، 177/2)، وَإِمَّا سُقُوطًا اقْتِصَارًا (أبو حيان، د ت، 193/10)، وَهُوَ شَاذٌّ عِنْدَ بَعْضِهِمْ (الصبان، 1997، 29/3)، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ(البيت من الطويل، وهو لابن الورد، 1984ه، ص 37):

فَذَلِكَ إِنْ يَلْقَ المَنِيَّةَ يَلْقَهَا ... حَمِيْدًا وإِنْ يَستَغْنِ يَومًا فَأَجْدِرِ

أَوْ سُقُوطُهَا جَوَازًا مِنَ التَّرْكِيبِ، إِنْ كَانَ المُتَعَجَّبُ مِنْهُ أَنْ وِصِلَتَهَا، وقَالَ ابْنُ مَالِكٍ (ابن مالك، 1990، 34/3): "وَالبَاءُ الجَارَّةُ مَا بَعْدَ أَفْعِلْ لَا تُحْذَفُ، إِلَّا إِذَا كَانَ مَصْحُوبُهَا أَنْ وَالفِعْلَ، كَقَوْلِهِ (البيت من الطويل، وهو لبعض الصحابة في: ابن عقيل، 1980، 157/3):

وَقَالَ نَبِيُّ المُسْلِمِينَ: تَقَدَّمُوا ... وَأَحْبِبْ إِلَيْنَا أَنْ تَكُونَ المَقَدَّمَا"

بَلْ إِنَّهُمْ أَسْقَطُوا البَاءَ، وَنَصَبُوا الِاسْمَ (أبو حيان، د ت، 193/10، والشاطبي، 2007م، 38/3، و449/4)، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ (الشِّعْرُ مِنَ الوَافِرِ، وَلَمْ أَعْرِفْ قَائِلَهُ فِيمَا طَالَعْتُهُ، وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ: السيوطي، د ت، 50/3):

أَلَا طَرَقَتْ رِجَالَ القَومِ لَيلَى ... فَأَبْعِدْ دَارَ مُرْتَحِلٍ مَزارَا

الفَاءُ مَعَ إِذَا الفُجَائِيَّةِ:

اسْتَشْكَلَ النَّحْوِيُّونَ تَوْجِيهَ طَبِيعَةِ الفَاءِ، وَحَقِيقَتِهَا فِي نَحْوِ قَوْلِكَ: خَرَجْتُ، فَإِذَا زَيْدٌ. أَهِيَ زَائِدَةٌ، كَمَا قَالَ المَازِنِيُّ، أَوْ عَاطِفَةٌ (وينظر: المبرد، د ت، 178/3)، كَمَا قَالَ مَبْرَمَانُ، أَوْ دَخَلَتْ عَلَى حَدِّ دُخُولِهَا فِي جَوَابِ الشَّرْطِ، كَمَا قَالَ الزِّيَادِيُّ؟

ذَكَرَ هَذِهِ المَعَانِيَ لِلفَاءِ ابْنُ جِنِّي مَنْسُوبَةً، وَأَبْطَلَ قَوْلَ الزِّيَادِيِّ وَمَبْرَمَانَ، وَأَفْسَدَهُمَا، وَصَحَّحَ قَوْلَ المَازِنِيِّ: إِنَّهَا زَائِدَةٌ، وَانْتَصَرَ لَهُ، وَهُوَ مَا يَعْنِينَا، وَفْقَ مَعْنًى هَذَا الدِّرْسِ.

وَمَعْنَى كَلَامِ ابْنِ جِنِّي مُنْتَصِرًا، لِكَوْنِهَا زَائِدَةً، أَنَّ الزَّائِدَ حُكْمُهُ أَنْ يُطْرَحَ، وَأَلَّا يَخْتَلَّ مَعْنَى الكَلَامِ بِطَرْحِهِ، أَمَّا الحُكْمُ مَعَ الفَاءِ، هَاهُنَا، فَمُخْتَلِفٌ؛ فَهِيَ، وَإِنْ كَانَتْ زَائِدَةً، فَإِنَّ زِيَادَتَهَا زِيَادَةٌ لَازِمَةٌ؛ لِذَا لَا يَجُوزُ حَذْفُهَا، فَلَا يُقَالُ: خَرَجْتُ إِذَا زَيْدٌ. قَالَ: "فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: إِذَا كَانَتِ الفَاءُ فِي قَوْلِنَا: خَرَجْتُ، فَإِذَا زَيْدٌ، زَائِدَةً، فَأَجِزْ: خَرَجْتُ إِذَا زَيْدٌ؛ لِأَنَّ الزَّائِدَ حُكْمُهُ أَنْ يُمْكِنَ طَرْحُهُ، وَلَا يَخْتَلَّ الكَلَامُ بِذَلِكَ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ، عَزَّ اسْمُهُ: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ}[آل عمران:159]، لَمَّا كَانَتْ (مَا) زَائِدَةً، جَازَ أَنْ تَقُولَ فِي الكَلَامِ، لَا فِي القُرْآنِ: فَبِرَحْمَةٍ مِنَ اللهِ لِنْتَ لَهُمْ ... فَالجَوَابُ: أَنَّ الفَاءَ، وَإِنْ كَانَتْ، هَاهُنَا، زَائِدَةً، فَإِنَّهَا زِيَادَةٌ لَازِمَةٌ، لَا يَجُوزُ حَذْفُهَا. وَذَلِكَ أَنَّ مِنَ الزَّوَائِدِ مَا يَلْزَمُ البَتَّةَ... فَرُبَّ زَائِدَةٍ مَا يَلْزَمُ، فَلَا يَجُوزُ حَذْفُهُ، وَكَذَلِكَ، أَيْضًا، قَوْلُنَا: خَرَجْتُ، فَإِذَا زَيْدٌ، الفَاءُ فِيهِ زَائِدَةٌ أَيْضًا" (ابن جني، 2000م، 271/1 - 274).

وَأُلْمِعُ، قَبْلَ مُتَابَعَةِ دَرْسِ الفَاءِ لَدَى غَيْرِ ابْنِ جِنِّي، إِلَى أَنَّ ابْنَ جِنِّي نَاقَضَ، فِي (الخَصَائِصُ)، إِذْ مَنَعَ أَنْ تَكُونَ زَائِدَةً، أَوْ لِلْجَزَاءِ، وَقَوَّى كَوْنَهَا لِلْعَطْفِ. قَالَ: "... وَبِهَذَا يَقْوَى عِنْدِي قَوْلُ مَبْرَمَانَ: إِنَّ الفَاءَ فِي نَحْوِ قَوْلِكَ: خَرَجْتُ، فَإِذَا زَيْدٌ عَاطِفَةٌ، وَلَيْسَتْ زَائِدَةً، كَمَا قَالَ أَبُو عُثْمَانَ؛ وَلَا لِلْجَزَاءِ، كَمَا قَالَ الزِّيَادِيُّ" (ابن جني، د ت، 323/3).

وَنَقَلَ ابْنُ يَعِيشَ، أَيْضًا، مَا قِيلَ فِي الفَاءِ فِي: خَرَجْتُ، فَإِذَا زَيْدٌ، فَضَعَّفَ أَنْ تَكُونَ زَائِدَةً، إِذْ لَمْ يَعُدَّهَا مِنَ الزَّائِدِ اللَّازِمِ، الَّذِي لَا يَجُوزُ طَرْحُهُ؛ لِذَا مَنَعَ: خَرَجْتُ إِذَا زَيْدٌ. وَأَلْمَعَ ابْنُ يَعِيشَ إِلَى مَذْهَبِ ابْنِ جِنِّي، دُونَ أَنْ يَذْكُرَهُ، وَرَدَّهُ مُحْتَجًّا بِأَنَّ لُزُومَ الزِّيَادَةِ "عَلَى خِلَافِ الدَّلِيلِ، فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهِ مَا وُجِدَ عَنْهُ مَنْدُوحَةٌ"؛ وَضَعَّفَ ابْنُ يَعِيشَ كَذَلِكَ أَنْ تَكُونَ دَخَلَتْ عَلَى حَدِّ دُخُولِهَا فِي جَوَابِ الشَّرْطِ؛ مُحْتَجًّا بِأَنَّهُ لَا مَعْنَى لِلشَّرْطِ فِيهَا، هَاهُنَا؛ لِأَنَّهَا لَا تُغْنِي فِي الجَوَابِ عَنِ الفَاءِ، كَمَا أَغْنَتْ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ}[الروم:36]؛ وَصَحَّحَ كَوْنَهَا عَاطِفَةً، حَمْلًا عَلَى المَعْنَى، وَأَنَّ المَعْنَى: خَرَجْتُ، فَقَدْ جَاءَنِي زَيْدٌ، فَفِي مِثْلِ هَذَا الفَاءُ عَاطِفَةٌ لَا مَحَالَةَ، وَكَذَلِكَ مَا كَانَ فِي مَعْنَاهُ (ابن يعيش، د ت، 112/5).

وَذَكَرَ الأَسْتَرَابَاذِيُّ أَقْوَالَهُمْ فِي هَذِهِ الفَاءِ الدَّاخِلَةِ عَلَى إِذَا المُفَاجَأَةِ، فَرَدَّ القَوْلَ بِزِيَادَتِهَا، وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ "لَيْسَ بِشَيْءٍ، إِذْ لَا يَجُوزُ حَذْفُهَا، وَلَمْ يَتَفَطَّنْ إِلَى أَنَّ زِيَادَتَهَا لَازِمَةٌ (الأستراباذي، د ت، 104/1).

وَأَفْرَدَ ابْنُ هِشَامٍ مَسْأَلَةً فِي الفَاءِ فِي نَحْوِ: خَرَجْتُ فَإِذَا الأَسَدُ، فَذَكَرَ ثَلَاثَةَ الأَقْوَالِ فِيهَا، وَنَسَبَ القَوْلَ بِزِيادَتِهَا زِيَادَةً لَازِمَةً لِأَبِي عَلِيٍّ الفَارِسِيِّ، وَالمَازِنِيِّ، وَجَمَاعَةٍ، وَلَمْ يَقْبَلْ هَذَا القَوْلَ؛ لِأَنَّهُ "لَا يَحْسُنُ إِسْقَاطُهَا؛ لِيَسْهُلَ دَعْوَى زِيَادَتِهَا" (ابن هشام، 1985م، ص 221).

وَمِنَ أَهْلِ العَرَبِيَّةِ مَنْ ذَكَرَ، فِيمَا قِيلَ فِيهَا، أَنَّهَا مِنَ الزَّوَائِدِ اللَّازِمَةِ، دُونَ إِبْدَاءِ الرَّأْيِ فِي هَذَا القَوْلِ. قَالَ العُكْبَرِيُّ: "مِنَ الزَّوَائِدِ مَا يَلْزَمُ، كَالفَاءِ فِي قَوْلِكَ: خَرَجْتُ، فَإِذَا زَيْدٌ" (العكبري، 1995م، 116/2)، وَقَالَ النُّعْمَانِيُّ: "... قِيلَ مِنَ الزَّوَائِدِ مَا يَلْزَمُ، كَالفَاءِ فِي قَوْلِكِ: خَرَجْتُ، فَإِذَا زَيْدٌ" (النعماني، 1998م، 116/2)، وَقَالَ الكَفَوِيُّ: إِنَّهَا "زَائِدَةٌ لَازِمَةٌ" (الكفوي، د ت، ص 71).

كَافُ كَأَيِّنْ، وَكَذَا، وَكَأَنَّ، وَكَمْ (ثَمَّ تَفْرِيعَاتٌ كَثِيرَةٌ مَبْنِيَّةٌ عَلَى القَوْلِ بِالتَّرْكِيبِ، هَاهُنَا، لَيْسَتْ مِنْ شَأْنِ هَذِهِ المُبَاحَثَةِ؛ لِأَنَّهَا تُثْقِلُهَا، إِلَّا مَا اتَّصَلَ بِالزِّيَادَةِ، فَلْتُطْلَبْ فِي مَظَانِّهَا لِمَنْ أَرَادَهَا):

يُلْمِعُ النَّحْوِيُّونَ، عَلَى خِلَافٍ بَيْنَهُمْ (ينظر: أبو حيان، د ت، 46/10 - 48)، إِلَى أَنَّ هَذِهِ الكَلِمَ مُرَكَّبَةٌ مِنْ جُزْأَيْنِ: أَحَدُهُمَا كَافُ التَّشْبِيهِ، وَالآخَرُ أَيٌّ الِاسْتِفْهَامِيَّةُ المُنَوَّنَةُ فِي كَأَيِّنْ، وَذَا فِي كَذَا، وَأَنَّ فِي كَأَنَّ، ثُمَّ نَصَّ بَعْضُهُمْ صَرِيحًا عَلَى أَنَّ الكَافَ فِيهَا زِيدَتْ زِيَادَةً لَازِمَةً، قَالَ الرَّازِيُّ (الرازي، 1420ه، 380/9): "وَالكَافُ فِي كَأَيِّنْ كَافُ التَّشْبِيهِ، دَخَلَتْ عَلَى أَيٍّ، الَّتِي هِيَ لِلِاسْتِفْهَامِ، كَمَا دَخَلَتْ عَلَى ذَا مِنْ كَذَا، وَأَنَّ مِنْ كَأَنَّ ... إِلَّا أَنَّهَا زِيَادَةٌ لَازِمَةٌ، لَا يَجُوزُ حَذْفُهَا". وَاتَّبَعَهُ ابْنُ عُصْفُورٍ؛ إِذْ قَالَ فِي كَافِ كَأَيِّنْ: "وَالكَافُ فِيهَا زَائِدَةٌ؛ أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَا تُرِيدُ بِهَا مَعْنَى تَشْبِيهٍ، وَهِيَ مَعَ ذَلِكَ لَازِمَةٌ، كَلُزُومِ مَا الزَّائِدَةِ فِي قَوْلِهِمْ: افْعَلْهُ

آثَرًا مَا" (أبو حيان، د ت، 46/10). وَقَالَ الحَرِيرِيُّ فِي كَذَا: "وَالأَصْلُ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ ذَا، فَأُدْخِلَ عَلَيْهَا كَافُ التَّشْبِيهِ ... فَتَنَزَّلُ الكَافُ، فِي هَذَا المَوْطِنِ، مَنْزِلَةَ الزَّائِدَةِ اللَّازِمَةِ" (الحريري، 1418ه، ص 118).

وَرَأَى الزَّجَّاجُ أَنَّ كَافَ كَأَنَّ اسْمٌ جَارٌّ، غَيْرُ زَائِدٍ، بِمَعْنَى مِثْلٍ، وَقَدَّرَهَا مُبْتَدَأً، مَحْذُوفَ الخَبَرِ، وَالَّذِي بَعْدَهُ مُؤَوَّلٌ بِمَصْدَرٍ مُضَافٍ إِلَى الكَافِ، فَالمَعْنَى فِي: كَأَنَّ زَيْدًا أَخُوكَ: مِثْلُ أُخُوَّةِ زَيْدٍ إِيَّاكَ مَوْجُودَةٌ (السيوطي، د ت، 487/1)، قَالَ ضَيْفٌ: "وَهُوَ بُعْدٌ وَاضِحٌ فِي التَّقْدِيرِ" (ضيف، د ت، ص 136).

وَأَشَارَ ابْنُ هِشَامٍ، وَآخَرُونَ إِلَى أَنَّ الكَافَ أَحَدُ عُنْصُرَيْ هَذِهِ الكَلِمَاتِ، دُونَ أَنْ يَنُصُّوا عَلَى أَنَّهَا زِيَادَةٌ لَازِمَةٌ(ابن هشام، 1985م، ص 246).

وَذَكَرَ ابْنُ هِشَامٍ أَنَّ بَعْضَهُمْ أَلْحَقَ بِهَذِهِ الكَلِمِ كَمْ، وَرَدَّ ذَلِكَ، وَأَنَّ بَعْضَهُمْ "زَعَمَ أَنَّهَا مُرَكَّبَةٌ مِنَ الكَافِ وَمَا الِاسْتِفْهَامِيَّةِ، ثُمَّ حُذِفَتْ أَلِفُهَا لدُخُولِ الجَارِّ، وَسُكِّنَتْ مِيمُهَا لِلتَّخْفِيفِ، لِثِقَلِ الكَلِمَةِ بِالتَّرْكِيبِ" (ابن هشام، 1985م، ص 246).

وَتَلَخَّصَ لأَبِي حَيَّانَ، مِمَّا نَقَلَ مِنْ خِلَافٍ فِي أَصْلِ كَذَا، وَتَسَاءَلَ: "أَهِيَ بَاقِيَةٌ عَلَى أَصْلِ وَضْعِهَا مِنْ أَنَّ الكَافَ لِلتَّشْبِيهِ، وَذَا لِلْإِشَارَةِ، وَهُوَ المُتَفَهَّمُ مِنْ جَعْلِ مَنْ جَعَلَهَا صِفَةً لِمُبْتَدَأٍ مَحْذُوفٍ، إِنْ كَانَتِ الكَافُ حَرْفًا، أَوْ جَعَلَ الكَافَ اسْمًا مُبْتَدَأَةً، عَامِلَةَ الجَرِّ فِي اسْمِ الإِشَارَةِ، أَمْ هِيَ مُرَكَّبَةٌ مِنْ كَافِ التَّشْبِيهِ الزَّائِدَةِ، وَاسْمِ الإِشَارَةِ، وَجُعِلَا كَالكَلِمَةِ الوَاحِدَةِ، أَمْ هِيَ مُرَكَّبَةٌ مِنْ كَافِ التَّشْبِيهِ غَيْرِ الزَّائِدَةِ، وَاسْمِ الإِشَارَةِ، ثُمَّ جُعِلَتْ بِالتَّرْكِيبِ اسْمًا وَاحِدًا مَبْنِيًّا؟" (أبو حيان، د ت، 48/10 - 49. وينظر: البغدادي، 1393 - 1414ه، 167/4).

وَحَاصِلُ الرَّأْيِ عِنْدِي أَنَّ هَذِهِ الكَلِمَاتِ بَسِيطَةٌ، غَيْرُ مُرَكَّبَةٍ، لِبُعْدِهِ عَنِ التَّأْوِيلِ، وَالتَّقْدِيرِ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ تَلَاعُبُ العَرَبِ بِبَعْضِهَا فِي اللُّغَاتِ (وينظر: أبو حيان، د ت، 47/10)، كَمَا أَنَّ القَوْلَ بِالتَّرْكِيبِ خِلَافُ الأَصْلِ (وينظر: السيوطي، د ت، 487/1).

مِنْ مَعَ كَأَيِّنْ:

وَمِمَّا يَتَّصِلُ بِالزَّائِدِ اللَّازِمِ مَعَ كَأَنَّ زِيَادَةُ مِنْ مَعَهَا. فَقَدْ نَقَلَ سِيبَوَيْهِ عَنْ يُونُسَ: كَأَيِّنْ رَجُلًا قَدْ رَأَيْتُ، بِدُونِ مِنْ، وَلَكِنَّ سِيبَوَيْهِ ذَكَرَ "أَنَّ أَكْثَرَ العَرَبِ إِنَّمَا يَتَكَلَّمُونَ بِهَا مَعَ مِنْ"، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: {وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ}[الحج:48، ومحمد:13، والطلاق:8]، وَأَنَّهُمْ "أَلْزَمُوهَا مِنْ؛ لِأَنَّهَا تَوْكِيدٌ، فَجُعِلَتْ كَأَنَّهَا شَيْءٌ، يَتِمُّ بِهِ الكَلَامُ، وَصَارَ كَالمَثَلِ ... فَرُبَّ تَوْكِيدٍ لَازِمٌ حَتَّى يَصِيرَ كَأَنَّهُ مِنَ الكَلِمَةِ"، ثُمَّ ذَكَرَ سِيبَوَيْهِ أَنَّكَ "إِنْ حَذَفْتَ مِنْ ... فَعَرَبِيٌّ" (سيبويه، 1988م، 170/2 - 171. وينظر: السيرافي، 1974م، 343/1). وَأُرَى كَأَنَّ سِيبَوَيْهِ يَجْعَلُ إِثْبَاتَ مِنْ، وَحَذْفَهَا لُغَتَيْنِ، وَأَنَّ القَوْلَ بِلُزُومِ مِنْ مَعَهَا يَكُونَ وَفْقَ الإِثْبَاتِ لَيْسَ غَيْرُ، أَوْ أَنَّهُ أَرَادَ بِاللُّزُومِ، كَمَا ذَكَرَ أَبُو حَيَّانَ، لُزُومًا أَكْثَرِيًّا (أبو حيان، د ت، 142/10).

وَقَدْ أَشَارَ إِلَى لُزُومِ مِنْ مَعَ كَأَيِّنْ لُزُومًا وَاجِبًا ابْنُ عُصْفُورٍ، إِذْ مَنَعَ حَذْفَهَا، وَنَصْبَ تَمْيِيزِهَا، وَأَوْجَبَ لُزُومَهَا، إِذْ نَصَّ عَلَى لُزُومِ جَرِّ تَمْيِيزِهَا (ناظر الجيش، 1428ه، 2511/5. وينظر: أبو حيان، 1998م، 789/2).

وَيَظْهَرُ لِي أَنَّ مِنْ لَيْسَتْ بِزِيادَةٍ لَازِمَةٍ مَعَ كَأَيِّنْ، وَيَشْهَدُ لِذَلِكَ قَوْلُ سِيبَوَيْهِ الآنِفُ: "إِنْ حَذَفْتَ مِنْ ... فَعَرَبِيٌّ".

اللَّامُ مَعَ إِنِ المُخَفَّفَةِ:

فِي أَثْنَاءِ تَفْسِيرِهِ بَعْضَ التَّرَاكِيبِ، مِمَّا وَقَعَ فِيهِ حَرْفٌ زَائِدٌ لَازِمٌ، ذَكَرَ سِيبَوَيْهِ مَعَ هَذِهِ الزَّوَائِدِ اللَّازِمَةِ اللَّامَ فِي قَوْلِكَ: إِنْ كَانَ لَيَفْعَلُ (سيبويه، 1988م، 294/1). وَكَذَا عِنْدَ بَيَانِهِ أَنْوَاعَ اللَّامَاتِ ذَكَرَ الزَّجَّاجِيُّ لَامَ الابْتِدَاءِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: {لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ}[آل عمران:157]، وَلَامَ التَّأْكِيدِ، نَحْوُ: إِنَّ زَيْدًا لَقَائِمٌ، وَاللَّامَ الفَارِقَةَ، وَسَمَّاهَا لَامَ الإِيجَابِ، نَحْوُ: إِنْ زَيْدٌ لَقَائِمٌ، وَأَنْبَأَ الزَّجَّاجِيُّ "أَنَّ الفَرْقَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ لَامَيِ الابْتِدَاءِ وَالتَّأْكِيدِ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ: أَحَدُهَا أَنَّهَا تَدْخُلُ عَلَى المَاضِي، نَحْوُ قَوْلِكَ: إِنْ زَيْدٌ لَقَامَ، وَالثَّانِي أَنَّهَا تَدْخُلُ عَلَى المَفْعُولِ بِهِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ} {الأعراف: 102}، وَالثَّالِثُ أَنَّهَا مُلَازِمَةٌ، وَتَانِكَ لَا تَكُونَانِ عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ" (الزجاجي، 1984م، ص 42).

وَكَذَا أَشَارَ النَّحَّاسُ إِلَى لُزُومِ اللَّامِ، هَاهُنَا، فَذَكَرَ أَنَّ (إِنْ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً}[البقرة:143] "هِيَ إِنِ الثَّقِيلَةُ، خُفِّفَتْ، فَصَلَحَ الفِعْلُ بَعْدَهَا، وَلَزِمَتْهَا اللَّامُ؛ لِئَلَّا تُشْبِهَ إِنِ الَّتِي بِمَعْنَى مَا" (النحاس، 1421ه، 83/1). وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: "وَهِيَ لَازِمَةٌ لِخَبَرِ إِنْ إِذَا خُفِّفَتْ" (الزمخشري، 1993م، ص 452).

وَأَلْمَعَ ابْنُ مَالِكٍ إِلَى إِنِ المُخَفَّفَةِ مِنَ الثَّقِيلَةِ، وَذَكَرَ اللَّامَ بَعْدَهَا، وَأَشَارَ إِلَى لُزُومِهَا مَعَ التَّخْفِيفِ وَالإِهْمَالِ، لِلْفَرْقِ بَيْنَ المُخَفَّفَةِ وَالنَّافِيَةِ، وَهَذَا اللُّزُومُ لَيْسَ بِمُطْلَقٍ، فَلَا تَلْزَمُ مَعَ الإِعْمَالِ لِعَدَمِ الِالْتِبَاسِ، نَحْوُ: إِنْ زَيْدًا قَائِمٌ، وَلَا مَعَ الإِهْمَالِ فِي مَوْضِعٍ، لَا يَصْلُحُ لِلنَّفْيِ، كَقَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (البخاري، 1422ه، 141/5): "وَايْمُ اللَّهِ، لَقَدْ كَانَ خَلِيقًا لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ" (ابن مالك، 1990م، 34/2. وينظر: 76/2). وَأَضَافَ ابْنُ مَالِكٍ (ابن مالك، 1990م، 34/2) فِي مَوْضِعٍ آخَرَ إِلَى مَوَاضِعِ تَرْكِ اللَّامِ: إِنْ أَمِنَ اللَّبْسُ، وَكَانَ بَعْدَهَا نَفْيٌ، (وينظر: ابن عقيل، 1400 - 1405ه، 326/1 - 327)، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ (البَيْتُ مِنَ الطَّوِيلِ، وَلَمْ أَعْثُرْ عَلَى قَائِلِهِ، فِيمَا طَالَعْتُهُ، وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ: ناظر الجيش، 1428م، 1362/3):

أَمَا إِنْ عَلِمْتُ اللهَ لَيْسَ بِغَافِلٍ ... فَهَانَ اصْطِبَارِي إِنْ بُلِيتُ بِظَالِمِ

فَابْنُ مَالِكٍ، كَمَا تَرَى، ذَكَرَ ثَلَاثَةَ اسْتِعْمَالَاتٍ لِـ(إِنْ) المُخَفَّفَةِ، وَأَلْزَمَ لُزُومَهَا الخَبَرَ فَارِقَةً إِذَا أُهْمِلَتْ، وَلَمْ يُؤْمَنِ الْتِبَاسُهَا بِالنَّافِيَةِ، وَلَيْسَ فِي الكَلَامِ قَرِينَةٌ، تَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا المُخَفَّفَةُ، وَأَمَّا إِنْ أَمِنَ اللَّبْسُ، وكَانَ فِي الكَلَامِ قَرِينَةٌ، تَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا المُخَفَّفَةُ، كَأَنْ تَقَعَ عَامِلَةً، أَوْ دَلَّ الحَالُ أَنَّ المَعْنَى عَلَى الثُّبُوتِ دُونَ النَّفْيِ، أَوْ كَانَ بَعْدَهُ نَفْيٌ؛ فَلَا تَلْزَمُ، وَتُتْرَكُ لَعَدَمِ الحَاجَةِ إِلَيْهَا (وينظر: المرادي، 1993م، ص 134).

وَذَكَرَ العُكْبَرِيُّ اللَّامَ هَذِهِ، وَلَمْ يُشِرْ صَرِيحًا إِلَى صِفَةِ اللُّزُومِ فِيهَا، بَلْ إِلَى عِلَّةِ وُجُودِهَا، فَذَكَرَ قِيلَهُمْ: إِنَّهَا فَصَلَتْ بَيْنَ إِنِ المُخَفَّفَةِ مِنَ الثَّقِيلَةِ، وَبَيْنَ غَيْرِهَا مِنْ أَقْسَامِ إِنْ، وَزَادَ هُوَ: أَنَّهَا "عِوَضٌ مِنَ المَحْذُوفِ" (العكبري، د ت، 124/1).

وَاعْتَمَدَ بَعْضُ المُحْدَثِينَ عَلَى قِيلِ العُكْبَرِيِّ، وَأَشَارَ إِلَى صِفَةِ اللُّزُومِ، إِذْ ذَكَرَ أَنَّ هَذِهِ اللَّامَ لَزِمَتْ؛ لِأَنَّ "إِنَّ حِينَمَا خُفِّفَ فِيهَا صَوْتُ النُّونِ، ارْتَدَّ مَا بَعْدَهَا إِلَى هَيْئَتِهِ الأُولَى قَبْلَ دُخُولِهَا عَلَيْهِ مُشَدَّدَةً، وَعُوِّضَ عَنِ الصَّوْتِ المَحْذُوفِ لَامٌ مُؤَكِّدَةٌ لَازِمَةٌ فِي الخَبَرِ، لَا تَنْفَكُّ عَنْهُ" (الجبالي، 2014م، ص 628).

وَفِي ظَنِّي أَنَّ لُزُومَ هَذِهِ اللَّامِ، مَعَ إِنِ المُخَفَّفَةِ مِنَ الثَّقِيلَةِ بِقَيْدٍ وَقَرِينَةٍ، كَمَا أَشَارَ ابْنُ مَالِكٍ، أَوْ بِغَيْرِ قَيْدٍ، وَلَا قَرِينَةٍ، كَمَا هُوَ ظَاهِرُ حَدِيثِ الأَعَمِّ الأَغْلَبِ مِنَ النُّحَاةِ؛ لَيْسَ بِوَاجِبٍ، فَثَمَّ نُصُوصٌ، لَيْسَتْ قَلِيلَةً، وَقَعَتْ فِيهَا إِنْ مُخَفَّفَةً، وَلَيْسَ بَعْدَهَا اللَّامُ الفَارِقَةُ، إِلَّا بِتَأْوِيلٍ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُ ثَمَّ قَرِينَةٌ مَعْنَوِيَّةٌ، تُشِيرُ أَنَّهَا لَيْسَتِ النَّافِيَةَ، بَلِ المُؤَكِّدَةَ.

فَقَدْ قَرَأَ أَبَانُ بْنُ تَغْلِبَ {خَطَايَانَا إِنْ كُنَّا}(ابن جني: 1999م، 127/2)، بِكَسْرِ هَمْزَةِ إِنْ، مِنْ قَوْلَهُ تَعَالَى: {إِنَّا نَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لَنَا رَبُّنَا خَطَايَانَا أَنْ كُنَّا أَوَّلَ المُؤْمِنِينَ}[الشعراء:51]، فَـ(إِنْ) هُنَا؛ قِيلَ: إِنَّهَا شَرْطِيَّةٌ (الزمخشري، 1407ه، 313/3)، وَقِيلَ: يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ مُخَفَّفَةً مِنْ إِنَّ، وَعَلَيْهِ، فَلَا لَامَ فَارِقَةً بَعْدَهَا، غَيْرَ أَنَّ أَبَا حَيَّانَ ذَكَرَ أَنَّهُ" جَازَ حَذْفُ اللَّامِ الفَارِقَةِ لِدَلَالَةِ الكَلَامِ عَلَى أَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ، فَلَا يُحْتَمَلُ النَّفْيُ، وَالتَّقْدِيرُ: إِنْ كُنَّا لَأَوَّلَ المُؤْمِنِينَ" (أبو حيان، 1420ه، 156/8)، وَقَالَ السَّمِينُ الحَلَبِيُّ فِي القِرَاءَةِ: "... وَالثَّانِي: أَنَّهَا المُخَفَّفَةُ مِنَ الثَّقِيلَةِ، وَاسْتُغْنِي عَنِ اللَّامِ الفَارِقَةِ لِإِرْشَادِ المَعْنَى: إِلَى الثُّبُوتِ دُونَ النَّفْيِ" (الحلبي، د ت، 521/8).

وَذَكَرَ النُّحَاةُ (أبو حيان، 1420ه، 156/8، والحلبي، د ت، 521/8، والنعماني، 1998م، 28/15) قَوْلَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنْ كَانَ رَسُولُ، اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُحِبُّ العَسَلَ" (أَقُولُ: طَالَعْتُ جُمْلَةً وَافِرَةً مِنْ كُتُبِ الحَدِيثِ وَشُرُوحِهَا، فَلَمْ أَقِفْ عَلَى (إِنْ) قَبْلَ كَانَ فِي هَذَا الحَدِيثِ، فَفِي البَخَارِي مَثَلًا، 1422ه، 44/7: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُحِبُّ العَسَلَ)؛ وَذَكَرُوا أَنَّ إِنْ هِيَ المُخَفَّفَةُ مِنَ الثَّقِيلَةِ، وَجَازَ حَذْفُ اللَّامِ، لِإِرْشَادِ المَعْنَى إِلَى الإِيجَابِ، وَأَنَّهُ لَا يَصْلُحُ لِلنَّفْيِ، وَالمَعْنَى: إِنْ كَانَ لَيُحِبُّ (أبو حيان، 1420ه، 156/8، والحلبي، د ت، 521/8، والنعماني، 1998م، 28/15).

وَمِثْلُ السَّابِقِ ذِكْرُ ابْنِ مالِكٍ، وَنَاظِرِ الجَيْشِ (ابن مالك، 1990م، 34/2، وناظر الجيش، 1428ه، 1361/3) قَوْلَ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: "إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُحِبُّ التَّيَمُّنَ فِي طُهُورِهِ إِذَا تَطَهَّرَ، وَفِي تَرَجُّلِهِ إِذَا تَرَجَّلَ وَفِي انْتِعَالِهِ إِذَا انْتَعَلَ" (البيهقي، 1989م، 52/1، و2011م، 259/1)، وَالمُرَادُ: إِنْ كَانَ لَيُحِبُّ؛ وَذِكْرُهُمَا، أَيْضًا، قَوْلَ مُعَاوِيَةَ فِي كَعْبِ الأَحْبَارِ: (البخاري، 1422ه، 110/9) "إِنْ كَانَ مِنْ أَصْدَقِ هَؤُلَاءِ"؛ أَيْ: إِنْ كَانَ لَمِنْ أَصْدَقَ.

وَمِثْلُ السَّابِقِ، أَيْضًا، مِمَّا ذَكَرَاهُ، قَوْلُ الطِّرِمَّاحِ (البَيْتُ مِنَ الطَّوِيلِ، وَهُوَ فِي: الطرماح، 1968م، ص 512):

وَنَحْنُ أُبَاةُ الضَّيْمِ مِنْ آلِ مَالِكٍ وَإِنْ مَالِكٌ كانَتْ كِرَامَ المَعَادِنِ

وَالمَعْنَى: وَإِنْ مَالِكٌ لَكَانَتْ كِرَامَ المَعَادِنِ. وَمِثْلُهُ، أَيْضًا، قَوْلُ الآخَرِ (البَيْتُ مِنَ الخَفِيفِ، وَلَمْ أَعْثُرْ عَلَى قَائِلِهِ، فِيمَا طَالَعْتُهُ):

إِنْ وَجَدْتُ الكَرِيمَ يَمْنَعُ أَحْيَا ... نًا وَمَا إِنْ بِذَا يُعَدُّ بَخِيلَا

وَالمَعْنَى: إِنْ وَجَدْتُ الكَرِيمَ لَيَمْنَعُ.

مَا فِي: أَمَّا أَنْتَ مُنْطَلِقًا، انْطَلَقْتُ مَعَكَ:

فِي أَثْنَاءِ حَدِيثِهِ عَنْ زِيَادَةِ مَا زِيَادَةً لَازِمَةً، ذَكَرَ سِيبَوَيْهِ جُمْلَةً مِنَ التَّرَاكِيبِ، الَّتِي وَقَعَتْ فِيهَا مَا لَازِمَةً فِي بَعْضِ الأَحْرُفِ، فَذَكَرَ قَوْلَهُمْ: أَمَّا أَنْتَ مُنْطَلِقًا، انْطَلَقْتُ مَعَك، وَقَوْلَ عَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ (البَيْتُ مِنَ البَسِيطِ، وَهُوَ فِي: ابن مرداس، 1387ه، ص 58):

أَبَا خُرَاشَةَ أَمَّا أَنْتَ ذَا نَفَرٍ ... فَإِنَّ قَوْمِيَ لَمْ تَأْكُلْهُمُ الضَّبُعُ

فَذَكَرَ أَنَّ أَمَّا فِي القَوْلَيْنِ "إِنَّمَا هِيَ أَنْ ضُمَّتْ إِلَيْهَا مَا، وَهِيَ مَا التَّوْكِيدُ، وَلَزِمَتْ كَرَاهِيَةَ أَنْ يُجْحِفُوا بِهَا؛ لِتَكُونَ عِوَضًا مِنْ ذَهَابِ الفِعْلِ" (سيبويه، 1988م، 294/1. وينظر: السيرافي، 2008م، 190/2).

وَتَفْسِيرُ قَوْلِ سِيبَوَيْهِ أَنَّ مَا فِي العِبَارَةِ عِوَضٌ عَنْ فِعْلٍ مَحْذُوفٍ، وَأَنَّ هَذَا الفِعْلَ هُوَ كَانَ النَّاقِصَةُ، فَمَعْنَى أَمَّا أَنْتَ: لِأَنْ كُنْتَ مُنْطَلِقًا، انْطَلَقْتُ مَعَكَ، فَحُذِفَ اللَّامُ حَذْفًا مَقِيسًا؛ لِكَوْنِ مَجْرُورِهِ مَصْدَرًا مُؤَوَّلًا، ثُمَّ حُذِفَتْ كَانَ النَّاقِصَةُ، وَانْفَصَلَ اسْمُهَا التَّاءُ، بَعْدَ أَنْ كَانَ مُتَّصِلًا، وَعُوِّضَ مِنْ كَانَ مَا، وَانْقَلَبَتِ النُّونُ مِيمًا، وَأُدْغِمَتِ المِيمَانِ؛ فَأَنْتَ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ، اسْمٌ لِكَانَ، وَمُنْطَلِقًا خَبَرُهَا، وَالمَصْدَرُ المُؤَوَّلُ مِنْ أَمَّا أَنْتَ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ عَلَى نَزْعِ الخَافِضِ؛ اللَّامِ (وينظر: الفارسي، 1990م، 187/1) . وَقَالَ ابْنُ جِنِّي فِي تَأْوِيلِ العِبَارَةِ: "تَقْدِيرُهُ: لِأَنْ كُنْتَ مُنْطَلِقًا، انْطَلَقْتُ مَعَكَ، فَحُذِفَ الفِعْلُ، فَصَارَ تَقْدِيرُهُ: لِأَنْ أَنْتَ مُنْطَلِقًا، وَكُرِهَتْ مُبَاشَرَةُ أَنِ الاِسْمَ، فَزِيدَتْ مَا، فَصَارَتْ عِوَضًا مِنَ الفِعْلِ، وَمُصْلِحَةً لِلَّفْظِ؛ لِتَزُولَ مُبَاشَرَةُ أَنِ الاِسْمَ" (ابن جني، د ت، 382/2 - 383. وينظر: ابن يعيش، 2001م، 89/2، والشاطبي، 2007م، 209/2).

وأَنْبَأَ الرُّمَانِيُّ بِمَعْنَى التَّرْكِيبِ، وَأَنَّ المَعْنَى: إِذْ كُنْتَ مُنْطَلِقًا انْطَلَقْتُ مَعَك"، فَوَضَعَ الرَّمَّانِيُّ إِذْ مَوْضِعَ أَنْ، وَجَعَلَهَا بِمَنْزِلَتِهَا؛ لِكَوْنِ إِذْ لِمَا مَضَى، كَمَا تَكُونُ أَنْ لِمَا مَضَى، نَحْوُ: سَرَّنِي أَنْ جِئْتَ، وَأَلْمَعَ إِلَى مَرْسُومِ أَمَّا، مُنْبِئًا أَنَّهَا حَرْفَانِ، هُمَا مَا وَأَنْ، وَذَكَرَ أَنَّ "مَا مَفْصُولَةٌ مِنْ أَنْ فِي الحَقِيقَةِ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُ الكُتَّابِ يَكْتُبُهَا مَوْصُولَةً لِلْإِدْغَامِ، وَالأَوْلَى تُفْصَلُ؛ لِيَتَبَيَّنَ أَنَّهُمَا حَرْفَانِ، وَلَا تَلْتَبِسَ بِقَوْلِكِ: أَمَّا، الَّتِي هِيَ حَرْفٌ وَاحِدٌ، فِي قَوْلِكَ: أَمَّا زَيْدٌ، فَمُنْطَلِقٌ" (الرماني، د ت، ص 39 - 40).

وَيَنْبَنِي عَلَى كَوْنِ مَا اللَّازِمَةِ عِوَضًا عَنْ كَانَ امْتِنَاعُ الجَمْعِ بَيْنَهُمَا، وَأَنْ يُقَالَ: أَمَّا كُنْتَ مُنْطَلِقًا؛ لِامْتِنَاعِ الجَمْعِ بَيْنَ العِوَضِ وَالمُعَوَّضِ مِنْهُ، غَيْرَ أَنَّ المُبَرِّدَ لَا يَرَاهُ مُمْتَنِعًا، بِشَرْطِ أَنْ يُسْمَعَ، وَإِلَّا فَهُوَ لَا يَجُوزُ (الفارسي، 1990م، 187/1 - 188).

مَا فِي: إِمَّا لَا:

فِي أَثْنَاءِ حَدِيثِهِ عَنْ زِيَادَةِ مَا زِيَادَةً لَازِمَةً، ذَكَرَ سِيبَوَيْهِ جُمْلَةً مِنَ أَقْوَالِ العَرَبِ، الَّتِي وَقَعَتْ فِيهَا مَا زَائِدَةً لَازِمَةً فِي بَعْضِ الأَحْرُفِ، وَذَكَرَ قَوْلَهُمْ: إِمَّا لَا، وَأَنَّ مَا لَزِمَتْ إِنْ عِوَضًا. قَالَ: "وَمِثْلُ أَنْ فِي لُزُومِ مَا قَوْلُهُمْ: إِمَّا لَا، فَأَلْزَمُوهَا مَا عِوَضًا". وَقَوْلُهُ: عِوَضًا، يُشِيرُ إِلَى أَنَّ ثَمَّ حَذْفًا، أَصَابَ التَّرْكِيبَ، دَلَّ عَلَيْهِ العِوَضُ مَا. وَقَدْ أَشَارَ سِيبَوَيْهِ نَفْسُهُ إِلَى أَصْلِ القَوْلِ: إِمَّا لَا، إِذْ قَالَ: "فَكَأَنَّهُ يَقُولُ: افْعَلْ هَذَا إِنْ كُنْتَ لَا تَفْعَلُ غَيْرَهُ" (سيبويه، 1988م، 294/1 - 295. وينظر: ابن السراج، د ت، 254/2، والفارسي، 1990م، 191/1، وابن مالك، 1990م، 366/1). وَتَفْسِيرُ ذَلِكَ أَنَّ: إِمَّا لَا جُمْلَةٌ شَرْطِيَّةٌ، فُحُذِفَ فِعْلُ الشَّرْطِ؛ كَانَ، وَاسْمُهَا، وَعُوِّضَ مِنْهُمَا مَا، وَأُدْغِمَتْ نُونُ إِنِ الشَّرْطِيَّةِ فِي مِيمِ مَا، وَبَقِيَتْ لَا النَّافِيَةُ لِلْخَبَرِ، "وَجَوَابُ الشَّرْطِ مَحْذُوفٌ لِدَلَالَةِ مَا قَبْلَهُ عَلَيْهِ، تَقْدِيرُهُ: فَافْعَلْهُ" (الأزهري، 2000م، 259/1).

وَوَقَفَ المُبَرِّدُ عَلَى قَوْلِهِمْ: افْعَلْ هَذَا إِمَّا لَا، وَفَسَّرَهُ بِعِبَارَةِ سِيبَوَيْهِ نَفْسِهَا، لَكِنَّهُ قَدَّرَ التَّفْسِيرَ عَلَى نَحْوٍ، جَعَلَ فِيهِ مَا زَائِدَةً، وَلَيْسَ فِي التَّقْدِيرِ الفِعْلُ كُنْتَ، وَفَتَحَ هَمْزَةَ (إِنْ). وَهَذَا كَلَامُهُ: "وَكَمَا قَالُوا: افْعَلْ هَذَا إِمَّا لَا؛ أَيْ: إِنْ كُنْتَ لَا تَفْعَلُ غَيْرَهُ، فَمَا زَائِدَةٌ، وَالتَّقْدِيرُ أَنْ لَا تَفْعَل غَيْرَ هَذَا، فَافْعَلْ هَذَا" (المبرد، د ت، 151/2 - 152).

مَا فِي: آثِرًا مَا:

وَكَذَا، وَفِي أَثْنَاءِ حَدِيثِهِ عَنْ زِيَادَةِ مَا زِيَادَةً لَازِمَةً، ذَكَرَ سِيبَوَيْهِ التَّرْكِيبَ؛ قَوْلَهُمْ: آثِرًا مَا، وَأَشَارَ إِلَى أَنَّ مَا فِيهِ لَازِمَةٌ، كَمَا لَزِمَتْ مَا أَنْ فِي قَوْلِهِمْ: أَمَّا أَنْتَ مُنْطَلِقًا، انْطَلَقْتُ مَعَك، وَكَمَا لَزِمَتْ مَا إِنْ فِي قَوْلِهِمْ: إِمَّا لَا، عِوَضًا، وَأَنَّ لُزُومَ مَا مَعَ أَنْ وَإِنْ أَحْرَى مِنْ لُزُومِ مَا قَوْلَهُمْ: آثِرًا مَا، وَشَبَّهَ سِيبَوَيْهِ لُزُومَ مَا فِي: آثِرًا مَا، بِلُزُومِ نُونِ التَّوْكِيدِ الفِعْلَ فِي لَأَفْعَلَنَّ، وَلُزُومِ اللَّامِ الفَارِقَةِ فِي: إِنْ كَانَ لَيَفْعَلُ، وَلَكِنَّهُ عَدَّ لُزُومَ مَا فِي: آثِرًا مَا شَاذًّا (سيبويه، 1988م، 294/1).

وَوَقَفَ عَلَى العِبَارَةِ؛ قَوْلِهِمْ: أَفْعَلُ ذَلِكَ آثِرًا مَا، وَعَلَى كَلَامِ سِيبَوَيْهِ ابْنُ دُرُسْتُوَيْهِ، فَذَكَرَ أَنَّ مَعْنَاهَا: أَوَّلَ كُلِّ شَيْءٍ، وَالأَصْلُ قَوْلُهُمْ: آثَرَتْ أَنْ أَفْعَلَ كَذَا وَكَذَا، بِمَعْنَى: اخْتَرْتُ، وَذَكَرَ أَنَّ آثِرًا بِنَاؤُهُ فَاعِلٌ، وَأَنَّهُ حَالٌ، ثُمَّ قَالَ: "وما تَوْكِيدٌ، وَعِوَضٌ مِنَ الكَلَامِ المَحْذُوفِ؛ لِأَنَّ المَعْنَى: اخْتَرْهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، وَقَدِّمْهُ، وَافْعَلْ هَذَا إِنْ لَمْ تَفْعَلْ غَيْرَهُ" (ابن درستويه، 1998م، ص 451).

وَعِبَارَةُ: عِوَضٌ، لَا شَكَّ تَعْنِي ضِمْنَ مَا تَعْنِي اللُّزُومَ؛ لِأَن المُعَوَّضَ مِنْهُ كَانَ لَازِمًا قَبْلَ أَنْ يُحْذَفَ، وَيَحِلَّ مَحَلَّهُ العِوَضُ. وَانْظُرْ إِلَى ابْنِ دُرُسْتُوَيْهِ يُفَسِّرُ حَقِيقَةَ التَّعْوِيضِ، الَّتِي أَلْمَعَ إِلَيْهَا سِيبَوَيْهِ، وَكَيْفَ أَفَادَ مِنْ مُمَاثَلَةِ سِيبَوَيهِ لُزُومَ مَا: آثِرًا بِلُزُومِهَا فِي: أَمَّا أَنْتَ ... وَفِي: إِمَّا لَا، وَذَلِكَ أَنَّ مَا فِي العِبَارَتَيْنِ عِوَضٌ عَنْ كَلَامٍ مَحْذُوفٍ، فَمَعْنَى أَمَّا أَنْتَ: لَأَنْ كُنْتَ مُنْطَلِقًا، انْطَلَقْتُ مَعَكَ، فَحُذِفَ الخَافِضُ؛ اللَّامُ، وَحُذِفَ كَانَ النَّاقِصَةُ، وَانْفَصَلَ اسْمُهَا التَّاءُ، وَعُوِّضَ مِنْهَا مَا، وَانْقَلَبَتِ النُّونُ مِيمًا، وَأُدْغِمَتِ المِيمَانِ؛ وَمَعْنَى: إِمَّا لَا: افْعَلْ هَذَا إِنْ كُنْتَ لَا تَفْعَلُ غَيْرَهُ، فَحُذِفَ فِعْلُ الشَّرْطِ وَالجَزَاءِ، وَعُوِّضَ مِنْهُمَا مَا، وَبَقِيَتْ أَدَاةُ الشَّرْطِ، فَقُلِبَتْ نُونُهَا مَيمًا، وَأُدْغِمَتْ فِي مِيمِ مَا.

وَذَكَرَ التَّرْكِيبَ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ، وَزَادُوا عَلَى رِوَايَتِي سِيبَوَيْهِ وَابْنِ دُرُسْتُوَيْهِ: أَفْعَلُهُ آثِرًا ما، أَفْعَلُ ذَلِكَ آثِرًا مَا، رِوَايَةَ: فَعَلَهُ آثِرًا مَا (وَالعِبَارَةُ فِي نَوادِرُ اللغَةِ لِأَبِي زَيْدٍ الأَنْصَارِيّ: "خُذْ هَذَا آثِرًا مَا، وَإِثْرًا مَا. الأنصاري: النوادر في اللغة، 1981، ص 334). وَمَعْنَى القَوْلِ عِنْدَهُمْ مَعْنَاهُ عِنْدَ ابْنِ دُرُسْتُوَيْهِ: أَيْ: أَفْعَلُهُ أَوَّلَ شَيْءٍ، وَذَكَرُوا أَنَّ مَا زَائِدَةٌ لَازِمَةٌ، "لَا يَجُوزُ إِسْقَاطُهَا؛ لِكَوْنِ مَعْنَاهُ أَفْعَلُهُ آثِرًا، مُخْتَارًا لَهُ، مَعْنِيًّا بِهِ" (ابن جني، 2000م، 272/1، و312/1. وينظر: المجاشعي، 2007م، ص 462، والواحدي، 1430ه، 47/3، والحريري، 1418ه، ص 118، وأبو حيان، د ت، 48/10).

مَا فِي: إِنَّكَ مَا وَخَيْرًا:

ذَكَرَ سِيبَوَيْهِ زِيَادَةَ مَا فِي جُمْلَةٍ مِنَ الأَقْوَالِ، وَمِنْهَا قَوْلُهُمْ: إِنَّكَ مَا وَخَيْرًا (سيبويه، 1988م، 107/2. وينظر 302/1)، وَمَعْنَاهُ: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ (الأزهري، 2001م، 224/7)، أَوْ: إِنَّكَ مَعَ خَيْرٍ (ابن عقيل، 1405ه، 312/1)، يُرِيدُ: سَتُصِيبُ خَيْرًا (القالي، 1975م، ص226، وابن سيده، 1996م، 46/4، وناظر الجيش، 1928ه، 1311/3، و2060/4، والزبيدي، د ت، 246/11).

وَهُو مَثَلٌ. قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ: "إِنَّكَ مَا وَخَيْرًا. مَا زَائِدَةٌ، وَنَصَبَ خيرًا عَلَى تَقْدِيرِ: إِنَّكَ وَخَيْرًا مَجْمُوعَانِ، أَوْ مُقْتَرِنَانِ" (ابن الأثير، د ت، 51/1. وينظر: الفارسي، 1987م، ص150)، عَلَى أَنَّ الوَاوَ سَدَّتْ مِسَدَّ الخَبَرِ، المَحْذُوفِ وُجُوبًا (ابن عقيل، 1405ه، 312/1، وأبو حيان، 1998م، 1250/3)، وَهُوَ مِثْلُ: كُلُّ رَجُلٍ وَضَيْعَتُهُ. قَالَ السِّيرَافِيُّ: "كُلُّ رَجُلٍ وَضَيْعَتُهُ، إِذَا أَدْخَلْتَ عَلَيْهِ إِنَّ، نَصَبْتَهُمَا جَمِيعًا، وَكَانَ الثَّانِي، لِتَضَمُّنِهِ مَعْنَى مَعَ، يُغْنِي عَنْ ذِكْرِ الخَبَرِ. كَقَوْلِ العَرَبِ: إِنَّكَ مَا وَخَيْرًا". (السيرافي، 2008م، 200/2).

وَمَا هَذِهِ حَرْفٌ، لَا اسْمٌ، وَاسْتَدَلَّ ابْنُ يَعِيشَ عَلى كَوْنِهَا حَرْفًا؛ بِأَنَّهَا "لَا تَدُلُّ عَلَى مَعْنًى فِي غَيْرِهَا" (ابن يعيش، 2001م، 448/4)، وَهَذَا الِاسْتِدْلَالُ مَدْفُوعٌ "بِأَنَّ الحُرُوفَ الزَّائِدَةَ تُفِيدُ فَضْلَ تَأْكِيدٍ، وَبَيَانٍ لِلْكَثْرَةِ، بِسَبَبِ تَكْثِيرِ اللَّفْظِ بِهَا، وَقُوَّةُ اللَّفْظِ مُؤْذِنَةٌ بِقُوَّةِ المَعْنَى، وَهَذَا مَعْنًى، لَا يَتَحَصَّلُ إِلَّا مَعَ كَلَامٍ" (المرادي، 1992م، ص 22).

مَا فِي: لَا سِيَّمَا:

فِي أَثْنَاءِ حَدِيثِهِ عَنْ أَنَّ مِنْ بَعْدَ كَأَيِّنْ زَائِدٌ لَازِمٌ لِكَأَيِّنْ؛ لِكَوْنِهَا تَوْكِيدًا، وَأَنَّ مِنْ جُعِلَتْ كَأَنَّهَا شَيْءٌ، يَتِمُّ بِهِ الكَلَامُ، وَصَارَ كَالمَثَلِ؛ ذَكَرَ سِيبَوَيْهِ أَنَّ مِثْلَ "ذَلِكَ: وَلَا سِيَّمَا زَيْدٍ"، ثُمَّ قَالَ: "فَرُبَّ تَوْكِيدٍ لَازِمٍ حَتَّى يَصِيرَ كَأَنَّهُ مِنَ الكَلِمَةِ"، وَلَكِنَّ سِيبَوَيْهِ ذَكَرَ أَنَّهُ يَجُوزُ حَذْفُ مَا، إِذْ قَالَ: "وَإِنْ حَذَفْتَ مِنْ، وَمَا، فَعَرَبِيٌّ" (سيبويه، 1988م، 170/2 - 171. وينظر: السيرافي، 2008م، 495/2). وَكَأَنَّ سِيبَوَيْهِ يَجْعَلُ إِثْبَاتَ مَا، وَحَذْفَهَا لُغَتَيْنِ، وَأَنَّ القَوْلَ بِاللُّزُومِ يَكُونَ وَفْقَ الإِثْبَاتِ، لَيْسَ غَيْرُ.

وَوَقَفَ ابْنُ السَّرَّاجِ عَلَى حِكَايَتِهِمْ: وَلَا سِيَّمَا يَوْمٌ وَيَوْمًا، فَذَكَرَ أَنَّهُ يَجُوزُ فِي: (يَوْمٌ) الرَّفْعُ بِجَعْلِ مَا اسْمًا مَوْصُولًا مُضَافًا إِلَى سِيٍّ، وَ(يَوْمٌ) خَبَرًا لِمَحْذُوفٍ صِلَةَ مَا، وَأَنَّهُ يَجُوزُ خَفْضُهُ بِسِيٍّ، وَجَعْلِ مَا، هَاهُنَا، زَائِدَةً لِلتَّوْكِيدِ، وَأَمَّا النَّصْبُ، فَعَلَى الظَّرْفِيَّةِ (ابن السراج، د ت، 305/1. وَقِيلَ: إِنَّهُ تَمْيِيزٌ. ينظر: المرادي، 1992م، ص 334، والسيوطي، د ت، 286/2).

وَوَفْقَ هَذَا التَّأْصِيلِ لَدَى سِيبَوَيْهِ، وَابْنِ السَّرَّاجِ يَتَعَيَّنُ الحُكْمُ عَلَى زِيَادَةِ مَا لُزُومًا بِخَفْضِ مَا بَعْدَهُ. وَأَكَّدَ لُزُومَ هَذِهِ الزِّيَادَةِ ابْنُ عُصْفُورٍ، كَمَا نَقَلَ عَنْهُ أَبُو حَيَّانَ، غَيْرَ أَنَّ أَبَا حَيَّانَ خَالَفَهُ، وَهُوَ مَا أَمِيلُ إِلَيْهِ، وَقَالَ: "وَلَا تَلْزَمُ مَا فِي لَا سِيَّمَا زَيْدٍ، كَمَا ذَكَرَ" (أبو حيان، د ت، 46/10)، مُعْتَمِدًا عَلَى قَوْلِ سِيبَوَيْهِ: "وَإِنْ حَذَفْتَ مِنْ، وَمَا فَعَرَبِيٌّ" (سيبويه، 1988م، 171/2). وَكَذَا ذَكَرَ جَمَاعَةٌ أَنَّهُ إِذَا انْجَرَّ الِاسْمُ بَعْدَهَا، فَعَلَى الإِضَافَةِ، وَمَا زَائِدَةٌ مُؤَكِّدَةٌ (ابن يعيش، 2001م، 65/2)، أَوْ زَائِدَةٌ بَيْنَهُمَا (ابن هشام، 1985م، ص 187، والأشموني، 1998م، 530/1)، دُونَ النَّصِّ عَلَى اللُّزُومِ.

وَلَعَلَّ مِنَ النَّافِعِ، هَاهُنَا، أَنْ أُشِيرَ إِلَى انْتِصَابِ المَعْرِفَةِ، نَحْوُ: وَلَا سِيَّمَا مُحَمَّدًا، فَالجُمْهُورُ مَنَعُوهُ؛ لِأَنَّهُ لَا وَجْهَ لَهُ، وَأَجَازَهُ الفَارِسِيُّ (ابن هشام، 1985م، ص 412) بِاعْتِبَارِ أَنَّ مَا كَافَّةٌ، وَأَنَّ لَا سِيَّمَا نُزِّلَتْ مَنْزِلَةَ إِلَّا فِي الِاسْتِثْنَاءِ، وَالِاسْتِثْنَاءُ مُنْقَطِعٌ؛ لِكَوْنَ مَا بَعْدَ: لَا سِيَّمَا مُخْرَجًا، دَلَّ عَلَيْهِ السَّابِقُ، مِنْ مُسَاوَاتِهِ لِمَا قَبْلَهَا (ابن هشام، 1985م، ص 187). وَالِاسْتِثْنَاءُ بِلَا سِيَّمَا أَثْبَتَهُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمُ ابْنُ الضَّائِعِ، إِذْ قَالَ: "وَلَا سِيَّمَا يُسْتَثْنَى بِهَا، وَمَعْنَاهَا التَّخْصِيصُ، وَيُجَرُّ مَا بَعْدَهَا، كَقَوْلِكَ: أَكْرَمَنِي النَّاسُ وَلَا سِيَّمَا زَيْدٍ؛ أَيْ: لَا مِثْلَ زَيْدٍ" (ابن الضائع، 2004م، 478/1. وَفِي الِاسْتِثْنَاءِ بِلَا سِيَّمَا خِلَافٌ عَرِيضٌ، لَيْسَ الآنَ بَيَانُهُ. ينظر: ابن مالك،1990م، 318/2).

وَذَكَرَ ابْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ إِنْ وَقَعَ "بَعْدَ لَا سِيَّمَا غَيْرُ ظَرْفٍ، امْتَنَعَ نَصْبُهُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَكِرَةً، فَيَجُوزَ نَصْبُهُ عَلَى التَّمْيِيزِ، وَجَعْلُ مَا عِوَضًا مِنَ الإِضَافَةِ" (ابن مالك، 1982م، 725/2. وينظر: المرادي، 1992م، ص 334).

وَحَاصِلُ طَبِيعَةِ مَا فِي: لَا سِيَّمَا أَنَّهَا زَائِدَةٌ لَازِمَةٌ، أَوْ زَائِدَةٌ، أَوْ كَافَّةٌ، أَوْ عِوَضٌ مِنَ الإِضَافَةِ، وَيُحْكَمُ عَلَى كُلِّ مَعْنًى وَفْقَ التَّرْكِيبِ الَّذِي هِيَ فِيهِ.

مَا فِي: مَهْمَا، وَبَعْضِ أَدَوَاتِ الجَزَاءِ:

قَالَ ابْنُ جِنِّي: "وَذَلِكَ أَنَّ مِنَ الزَّوَائِدِ مَا يَلْزَمُ البَتَّةَ، ... وَكَذَلِكَ قَوْلُكَ: مَهْمَا تَفْعَلْ، أَفْعَلْ، مَا زِيَادَةٌ لَازِمَةٌ ... لَا يُمْكِنُ حَذْفُهَا" (ابن جني، 2000م، 272/1). وَلَعَلَّ نَبَأَ ابْنِ جِنِّي هَذَا، أَصْلُهُ لِسِيبَوَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَنُصَّ سِيبَوَيْهِ صَرِيحًا عَلَى أَنَّ مَا زَائِدٌ لَازِمٌ فِي مَهْمَا. وَتَوْضِيحُ ذَلِكَ يَكُونُ فِي قَوْلِ سِيبَوَيْهِ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ رَأْيَ الخَلِيلِ فِي أَصْلِ مَهْمَا: "... وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَهْ كَإِذْ ضُمَّ إِلَيْهَا مَا" (سيبويه، 1988م، 60/3)، وَمَعْنَى هَذَا القَوْلِ أَنَّ مَا فِي مَهْمَا، وَإِذْمَا زَائِدٌ لَازِمٌ. وَقَدْ قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ فِي زِيَادَةِ مَا مَعَ إِذْ، وَأَنَّهَا زِيَادَةٌ لَازِمَةٌ: "وَكُلُّ الحُرُوفِ، وَالأَسْمَاءِ الَّتِي يُجَازَى بِهَا، فَلَكَ أَنْ تَزِيدَ عَلَيْهَا مَا مُلْغَاةً، فَإِنْ زِدْتَ مَا عَلَى مَا، لَمْ يَحْسُنْ حَتَّى تَقُولَ: مَهْمَا، فَيَتَغَيَّرُ، فَأَمَّا حَيْثُمَا، وَإِذْمَا، فَلَا يُجَازَى بِهِمَا إِلَّا وَمَا لَازِمَةٌ لَهُمَا" (ابن السراج، د ت، 160/2).

وَذَهَابُ ابْنِ جِنِّي إِلَى لُزُومِ مَا فِي مَهْمَا يُشِيرُ إِلَى أَنَّ مَهْمَا مُرَكَّبَةٌ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يُنْبِئْ عَنْ طَبِيعَةِ هَذَا التَّرْكِيبِ. وَكَانَ مِنَ النُّحَاةِ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهَا مُرَكَّبَةٌ، وَفِي ذَلِكَ قَوْلَانِ: القَوْلُ الأَوَّلُ أَنَّ الأَصْلَ مَا مَا، الْأُولَى مَا الجَزَاءُ، وَالثَّانِيَةُ هِيَ الَّتِي تُزَادُ تَأْكِيدًا لِحُرُوفِ الجَزَاءِ، مِثْلُ: إِمَّا، وَأَيْنَمَا، وَمَتَى مَا، وَكَيْفَمَا، ثُمَّ اسْتُقْبِحَ التَّكْرِيرُ، فَأُبْدِلَ مِنْ أَلِفِ مَا الْأُولَى الهَاءُ، فَصَارَ مَهْمَا. وَالقَوْلُ الثَّانِي أَنَّ الْأَصْلَ مَهْ، الَّتِي بِمَعْنَى الكَفِّ؛ أَيِ: اكْفُفْ، دَخَلَتْ عَلَى مَا، الَّتِي لِلْجَزَاءِ (ينظر: الفراهيدي، د ت، 358/3، وسيبويه، 1988م، 59/3 - 60، وابن السراج، د ت، 159/2، و220/2، والرازي، 1420ه، 345/14، والجبالي، 2014م، 711 - 712). وَيُفَادُ مِنْ هَذَيْنِ القَوْلَيْنِ أَنَّ الزَّائِدَ؛ مَا غَيْرُ لَازِمٍ؛ لِجَوَازِ انْفِكَاكِ الأَصْلِ عَنْهُ. وَيُسْتَدَلُّ عَلَى ذَلِكَ، بِقَوْلِ ابْنِ السَّرَّاجِ السَّابِقِ: "وَكُلُّ الحُرُوفِ، وَالأَسْمَاءِ الَّتِي يُجَازَى بِهَا، فَلَكَ أَنْ تَزِيدَ عَلَيْهَا مَا مُلْغَاةً، فَإِنْ زِدْتَ مَا عَلَى مَا، لَمْ يَحْسُنْ حَتَّى تَقُولَ: مَهْمَا، فَيَتَغَيَّرُ، فَأَمَّا حَيْثُمَا، وَإِذْمَا، فَلَا يُجَازَى بِهِمَا إِلَّا وَمَا لَازِمَةٌ لَهُمَا"(ابن السراج، د ت، 160/2). فَتَرَاهُ نَصَّ، فَقَطْ، عَلَى أَنَّ الزِّيَادَةَ فِي حَيْثُمَا، وَإِذْمَا زِيادَةٌ لَازِمَةٌ.

هَا فِي: أَيُّهَا وَأَيَّتُهَا:

مَعْلُومٌ أَنَّهُ يَلْزَمُ فِي نِدَاءِ المُعَرَّفِ بِالأَلِفِ وَاللَّامِ عِنْدَ البَصْرِيِّينَ (ينظر: الأنباري، 2003م، 274/1، مسألة رقم 46، وابن الخباز، 2007م ص 327، والملك المؤيد، 2000م، 42/1)، إِلَّا لَفْظَ الجَلَالَةِ عِنْدَ الجَمِيعِ، إِدْخَالُ لَفْظِ أَيُّهَا بَيْنَ يَا، وَالمُعَرَّفِ المُذَكَّرِ، نَحْوُ: يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ، أَوْ إِدْخَالُ لَفْظِ أَيَّتُهَا بَيْنَ يَا، وَالمُعَرَّفِ المُؤَنَّثِ، نَحْوُ: يَا أَيَّتُهَا المَرْأَةُ، وَفَسَّرَ النَّحْوِيُّونَ التَّرْكِيبَ، وَحَلَّلُوهُ، وَجَزَّأُوهُ، وَأَنْبَأُوا عَنِ الخِلَافِ فِي أَجْزَائِهِ، وَعَنْ عِلَلِهِمْ فِي ذَلِكَ (ينظر: ابن يعيش، 2001م، 343/1، و146/2، وناظر الجيش، 1428ه، 3557/7، والشاطبي، 2007م، 365/5، وابن فرحون، د ت، 316/1). وَمَا يَعْنِينَا، هَاهُنَا، أَنْ نَذْكُرَ مَا اتَّصَلَ بِمَقَاصِدِ هَذَا الدَّرْسِ، مِمَّا اتَّصَلَ بِالزَّائِدِ اللَّازِمِ فِي هَذَا التَّرْكِيبِ.

لَقَدْ ذَكَرَ النَّحْوِيُّونَ أَنَّ أَيُّهَا الرَّجُلُ مُتَرَكِّبٌ مِنْ ثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ، هِيَ أَيُّ، وَهَا، وَالمُعَرَّفُ بِالأَلِفِ وَاللَّامِ، وَنَصُّوا عَلَى أَنَّ هَا، وَالمُعَرَّفَ بِالأَلِفِ وَاللَّامِ زَائِدَانِ لَازِمَانِ، لَا يَصِحُّ إِسْقَاطُ أَيٍّ مِنْهَا. وَبَيَانُ ذِكْرِهِمُ الآتِي:

أَمَّا مَا يَتَّصِلُ بِمَعْنَى كَوْنِ هَا زَائِدَةً لَازِمَةً، فَيَتَحَصَّلُ بِبَيَانِ أَنَّ (أَيُّ) وُصْلَةٌ إِلَى نِدَاءِ المُعَرَّفِ بِالأَلِفِ وَاللَّامِ. وَتَفْسِيرُ ذَلِكَ أَنَّكَ "لَا تَقُولُ: يَا الرَّجُلُ، فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ مِنْ أُصُولِ كَلَامِهِمْ هَذَا، وَآثَرُوا نِدَاءَ مَا فِيهِ اللَّامُ، تَوَصَّلُوا إِلَيْهِ بِـ(أَيٍّ)، فَأَوْقَعُوا النِّدَاءَ عَلَيْهَا،

وَجَعَلُوا المَقْصُودَ بِالنِّدَاءِ وَصْفًا لَهَا؛ وَلِهَذَا أُلْزِمَ الكَلَامُ حَرْفَ التَّنْبِيهِ؛ لِيُنَبِّهُوا عَلَى هَذَا الغَرَض" (ابن الخشاب، 1972م، ص 195).

وَاسْتَدَلَّ نَاظِرُ الجَيْشِ عَلَى أَنَّ (أَيُّ) وُصْلَةٌ إِلَى نِدَاءِ مَا فِيهِ الأَلِفُ وَاللَّامُ بِوُقُوعِ هَاءِ التَّنْبِيهِ قَبْلَ المُعَرَّفِ بِالأَلِفِ وَاللَّامِ وُقُوعًا لَازِمًا، قَالَ: "وَإِنَّمَا اقْتَصَرُوا مِنَ المُبْهَمِ عَلَى (أَيُّ)، وَاسْمِ الإِشَارَةِ؛ لِأَنَّهُ يَقَعُ وُصْلَةً إِلَى نِدَاءِ مَا فِيهِ الأَلِفُ وَاللَّامُ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ (أَيُّ) وُصْلَةٌ لُزُومُ هَا، وَهُوَ حَرْفُ تَنْبِيهٍ قَبْلَ الرَّجُلِ، وَذَلِكَ كَاسْتِئْنَافِ نِدَاءٍ (وينظر: سيبويه، 1988م، 197/2)، وَإِعْلَامٍ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الِاقْتِصَارُ عَلَى المُنَادَى قَبْلَهُ، وَإِذَا لَمْ يَجُزْ ذَلِكَ فِيهِ، كَمَا جَازَ فِي سَائِرِ المُنَادَى، عُلِمَ أَنَّهُ أَتَى بِـ(أَيُّ) وُصْلَةً إِلَى نِدَاءِ غَيْرِهَا" (ناظر الجيش، 1428ه، 3562/7).

وَإِذَا كَانَ النَّصَّانِ السَّابِقَانِ كَشَفَا عَنْ قِيمَةِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ اللَّازِمَةِ، وَأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ المَقْصُودَ بِالنِّدَاءِ هُوَ نَعْتُ (أَيُّ)، أَوْ أَنَّهَا تَنْبِيهٌ، وَإِيذَانٌ بِنِدَاءٍ آخَرَ، وَإِعْلَامٌ بِعَدَمِ جَوَازِ الِاقْتِصَارِ عَلَى المُنَادَى قَبْلَهُ، وَهُوَ أَيُّ؛ فَقَدْ زَادَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُمْ أَلْحَقُوهَا عِوَضًا، وَ"جَبْرًا لِمَا فَاتَهَا مِنَ الإِضَافَةِ" (النجدي، 1986م، ص 38 - 39)، ذَلِكَ أَنَّ الغَالِبَ فِي اسْتِعْمَالِ (أَيّ) أَنْ تُسْتَعْمَلَ اسْمَ اسْتِفْهَامٍ مُضَافًا، فَلَمَّا جَاؤُوا بِهَا "وُصْلَةً إِلَى نِدَاءِ مَا فِيهِ الأَلِفُ وَاللَّامُ غَيْرَ مُضَافَةٍ؛ عَوَّضُوهُ مِنَ الإِضَافَةِ هَاءَ التَّنْبِيهِ بَعْدَهُ، قَبْلَ صِفَتِهِ" (ابن يعيش، 2001م، 153/2. وينظر 427/2، ورضا، 1958 - 1960م، 229/1). وَزَادَ آخَرُونَ فِي قِيمَةِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ اللَّازِمَةِ أَنَّهَا تَوْكِيدٌ "لِلتَّنْبِيهِ الَّذِي فِي يَا" (الشاطبي، 2007م، 310/5)، وَقَالَ سِيبَوَيْهِ: "وَأَمَّا الأَلِفُ وَالهَاءُ، اللَّتَانِ لَحِقَتَا أَيًّا تَوْكِيدًا، فَكَأَنَّكَ كَرَّرْتَ يَا مَرَّتَيْنِ إِذَا قُلْتَ: يَا أَيُّهَا، وَصَارَ الِاسْمُ بَيْنَهُمَا، كَمَا صَارَ هُوَ بَيْنَ هَا وَذَا، إِذَا قُلْتَ: هَا هُوَ ذَا" (سيبويه، 1988م، 197/2).

وَأَمَّا مَا يَتَّصِلُ بِمَعْنَى كَوْنِ المُعَرَّفِ بِالأَلِفِ وَاللَّامِ جُزْءًا لَازِمًا فِي التَّرْكِيبِ، فَيَتَبَدَّى فِي أَنَّهُ عِنْدَهُمْ نَعْتٌ لَازِمٌ لِـ(أَيُّ)، أَوْ عَطْفُ بَيَانٍ عَلَيْهَا (ذَكَرَ ابْنُ يَعِيشَ أَنَّ حَقِيقَةَ هَذَا النَّعْتِ "إِنَّمَا هُوَ عَطْفُ بَيَانٍ، وَقَوْلُ النَّحْوِيِّينَ: إِنَّهُ نَعْتٌ تَقْرِيبٌ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّعْتَ تَحْلِيَةُ المَوْصُوفِ بِمَعْنًى فِيهِ، أَوْ فِي شَيْءٍ مِنْ سَبَبِهِ، وَهَذِهِ أَجْنَاسٌ، فَهِيَ شَرْحٌ، وَبَيَانٌ لِلأَوَّلِ كَالبَدَلِ، وَالتَّأْكِيدِ؛ فَلِذَلِكَ كَانَ عَطْفَ بَيَانٍ، وَلَمْ يَكُنْ نَعْتًا" ابن يعيش، 2001م، 323/1)؛ وَقَالَ ابْنُ الخَشَّابِ: "وَهَذَا النَّعْتُ هُوَ المَقْصُودُ بِالنِّدَاءِ دُونَ مَنْعُوتِهِ؛ وَلِهَذَا لَزِمَ ذِكْرُهُ، وَلَمْ يَصِحَّ المَعْنَى إِلَّا بِهِ" (ابن الخشاب، 1972م، ص 194) . وَقَالَ ابْنُ يَعِيشَ: " ... وَإِنَّمَا كَرِهُوا إِيلَاءَ أَدَاةِ النِّدَاءِ مَا فِيهِ الأَلِفُ وَاللَّامُ، فَأَتَوا بِـ(أَيُّ) وُصْلَةً إِلَى نِدَاءِ مَا فِيهِ الأَلِفُ وَاللَّامُ، فَصَارَ أَيُّ، وَهَا، وَصِفَتُهُ بِمَنْزِلَةِ اسْمٍ وَاحِدٍ؛ وَلِذَلِكَ كَانَتْ صِفَةً لَازِمَةً" (ابن يعيش، 2001م، 323/1. وينظر: ابن الحاجب، 1989م، 835/2، والمكودى، 2005م، ص 243). وَأَلَحَّ ابْنُ يَعِيشَ عَلَى هَذِهِ الزِّيَادَةِ اللَّازِمَةِ فِي مَوْضِعٍ تَالٍ إِذْ قَالَ: ... كَمَا كَانَ النَّعْتُ لَازِمًا، لِـ(أَيُّ) فِي النِّدَاءِ، نَحْوُ: يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ" (ابن يعيش، 2001م، 146/2).

وَذَكَرَ النُّحَاةُ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَدْخُلَ وُصْلَةً بَيْنَ يَا، وَمَا فِيهِ الأَلِفُ وَاللَّامُ اسْمُ الإِشَارَةِ؛ هَذَا، نَحْوُ: يَا هَذَا الغُلَامُ، وَعِنْدَئِذٍ تَلْزَمُهُ "الصِّفَةُ، وَإِذَا لَمْ تَجْعَلْهُ وُصْلَةً، لَمْ تَلْزَمْهُ" (ابن يعيش، 2001م، 248/2. وينظر: السيرافي، 2008م، 339/2)، فَتَقُولُ: يَا هَذَا أَقْبِلْ، كَمَا تَقُولُ: مَرَرْتُ بِهَذَا.

وَقَدِ اعْتَرَضَ بَعْضُهُمْ، وَاعْتِرَاضُهُ وَجِيهٌ فِي رَأْيِي، عَلَى النَّصِّ عَلَى مَعْنَى اللُّزُومِ، هَاهُنَا، مُعْتَلًّا بِأَنَّهُ "لَا حَاجَةَ إِلَيْهِ، بَلْ لَا فَائِدَةَ لَهُ؛ وَذَلِكَ أَنَّ (أَيُّ) إِنَّمَا أُتِيَ بِهَا وُصْلَةً إِلَى نِدَاءِ مَا فِيهِ الأَلِفُ وَاللَّامُ الجِنْسِيَّتَانِ، فَهِيَ لَا تُفْرَدُ بِالنِّدَاءِ حَتَّى يُقَالَ: إِنَّهَا لَا تَسْتَغْنِي عَنِ الصِّفَةِ" (ناظر الجيش، 1428ه، 3564/7).

الخَاتِمَةُ:

لَقَدْ بَدَا وَاضِحًا جَلِيًّا، مِنْ خِلَالِ عَرْضِ أَفْرَادِ الدَّرْسِ، وَمَسَائِلِهِ، مِمَّا اتَّصَلَ بِمَعْنَى الدَّرْسِ، وَهُوَ غَيْضٌ مِنْ فَيْضٍ، أَنَّ هُنَاكَ زَوَائِدَ لَازِمَةً، أُدْخِلَتْ فِي بِنًى لُغَوِيَّةٍ، وَتَرَاكِبَ، وَأَقْوَالٍ قِيلَتْ، لَا يَصِحُّ حَذْفُهَا، أَوْ نَزْعُهَا، فَصَارَتْ كَأَنَّهَا جُزْءٌ، لَا يَتَجَزَّأُ مِنْهَا، وَأَنَّهَا لَمْ تُدْخَلْ عَبَثًا، بَل كَانَ مِنْ وَرَائِهَا غَايَاتٌ، وَمَقَاصِدُ.

وَظَهَرَ مِنَ الدَّرْسِ أَنَّ الزَّائِدَ اللَّازِمَ فِيهِ دَالٌّ مُبِينٌ عَلَى تَصَرُّفِ العَرَبِ فِي لُغَتِهَا، وَعَلَى سَعَةِ هَذِهِ اللُّغَةِ، وَانْفِسَاحِهَا، وَفِيهِ، أَيْضًا، دَالٌّ يَكْشِفُ عَنْ لَطَائِفَ فِي العَرَبِيَّةِ، لَا يَزِيدُكَ تَأَمُّلُهَا، وَالنَّظَرُ فِيهَا، إِلَّا افْتِتَانًا بِهَا، وَبِقَوْمٍ فَتَنَتْهُمْ لُغَتُهُمْ، فَتَفَنَّنُوا فِي صِنَاعَتِهَا، وامْتَلَكُوا زِمَامَ أَمْرِهَا.

وَأَوْضَحَ الدَّرْسُ، كَذَلِكَ، أَنَّ القَوْمَ، مِنْ أَهْلِ الصِّنَاعَةِ النَّحْوِيَّةِ، ضَبَطُوا الحُكْمَ عَلَى الزَّائِدِ اللَّازِمِ بِضَوَابِطَ، لَعَلَّ أَهَمَّهَا عَدَمُ جَوَازِ حَذْفِهِ، وَنَزْعِهِ مِمَّا هُوَ فِيهِ، وَأَنَّهُمْ، وَفْقَ ذَلِكَ، جَعَلُوا الحَمْلَ عَلَى لُزُومِ الزِّيَادَةِ مَقْصُورًا عَلَى المَسْمُوعِ، لَا يَجُوزُ القِيَاسُ عَلَيْهِ.

وَأَبَانَ الدَّرْسُ أَنَّ أَرْبَابَ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ قَدَّرُوا أَنَّ زِيَادَةَ اللَّازِمِ قَدْ تُغَيِّرُ حُكْمَ مَا زِيدَ عَلَيْه، وَتُعْطِيهِ حُكْمًا، لَمْ يَكُنْ لِيَكُونَ لَوْ نُزِعَ هَذَا الزَّائِدُ، وَخُلِعَ مِنَ التَّرْكِيبِ.

وَكَشَفَ الدَّرْسُ كَاشِفَةً بَيِّنَةً عَنْ أَنَّ النَّاسَ مِنْ فُقَهَاءِ اللُّغَةِ، وَعُلَمَاءِ النَّحْوِ لَمْ يَكُونُوا جَمِيعًا مُجْمِعِينَ مُطْبِقِينَ عَلَى زِيَادَةِ الزَّائِدِ، مَوْضِعِ النَّقَاشِ، زِيَادَةً لَازِمَةً، بَلْ كَانَتْ لَهُمْ أَقْوَالٌ، وَمَذَاهِبُ أُخْرَى، سَاعَدَ عَلَيْهَا، وَأَبَاحَ القَوْلَ بِهَا سَعَةُ العَرَبِيَّةِ، وَمَرَانَةُ التَّرْكِيبِ فِيهَا.

المراجع والتوثيقات

1. الآلوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني (1415ه) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تحقيق علي عبد الباري عطية، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت.
2. ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد (1420هـ) البديع في علم العربية، تحقيق فتحي علي الدين، ط1، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.
3. الأخفش، أبو الحسن سعيد بن مسعدة (1990م) معاني القرآن، تحقيق هدى قراعة، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة.
4. الأزهري، خالد بن عبد الله بن أبي بكر (2000م) شرح التصريح على التوضيح، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت.
5. الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد (2001م) تهذيب اللغة، تحقيق محمد مرعب، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
6. الأستراباذي، رضي الدين محمد بن الحسن:
   - (1975م) شرح شافية ابن الحاجب، تحقيق محمد نور الحسن وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت.
   - (د ت) شرح الكافية في النحو، (د ط)، دار الكتب العلمية، بيروت.
7. الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد (د ت) الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، (د ط) دار الفكر.
8. الأنباري، أبو بكر، محمد بن القاسم (1978م) المذكر والمؤنث، تحقيق طارق الجنابي، ط1، مكبعة العاني، بغداد.
9. الأنصاري، أبو زيد، (1981م) النوادر في اللغة، تحقيق محمد عبد القادر أحمد، ط1، دار الشروق.
10. البخاري، محمد بن إسماعيل (1421ه) صحيح البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي).
11. البغدادي، عبد القادر (1393 - 1414هـ) شرح أبيات مغني اللبيب، تحقيق عبد العزيز رباح وأحمد دقاق، (د ط) دار المأمون للتراث، بيروت.
12. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي:
   - (1989م) السنن الصغير، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، ط1، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي باكستان.
   - (2011م) السنن الكبير، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط1، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية.
13. الجبالي، حمدي محمود (2014م) الخلاف النحوي الكوفي، ط1، دار المأمون للطباعة والنشر، عمان، الأردن.
14. ابن جني، أبو الفتح عثمان بن جني:
   - (د ت) الخصائص، حققه محمد النجار، ط2، دار الهدى للطباعة والنشر، بيروت.
   - (2000م) سر صناعة الإعراب، ط1، دار الكتب العلمية بيروت.
   - (د ت) اللمع في العربية، تحقيق فائز فارس، (د ط)، دار الكتب الثقافية، الكويت.
   - (1999م) المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، (د ط) وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.
   - (1954م) المنصف شرح كتاب التصريف لأبي عثمان المازني، ط1، دار إحياء التراث القديم.
15. الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد (1997م) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، ط4، دار العلم للملايين، بيروت.

16. ابن الحاجب، أبو عمرو عثمان بن عمر (1989م) أمالي ابن الحاجب، تحقيق فخر صالح سليمان قدارة، (د ط)، دار عمار، الأردن، ودار الجيل، بيروت.
17. حسن، عباس (د ت) النحو الوافي، ط 15، دار المعارف، القاهرة.
18. الحريري، القاسم بن علي بن محمد بن عثمان، (1998م) درة الغواص في أوهام الخواص، تحقيق عرفات مطرجي، ط1، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.
19. الحلبي، أبو العباس أحمد بن يوسف (د ت) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق أحمد محمد الخراط، (د ط)، دار القلم، دمشق.
20. أبو حيان، أثير الدين محمد بن يوسف:
- (1998م) ارتشاف الضرب من لسان العرب، تحقيق رجب عثمان محمد، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- (1420ه) البحر المحيط، تحقيق صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت.
- (د ت) التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، تحقيق حسن هنداوي، ط1، دار القلم، دمشق، جزء 1 إلى 5، وباقي الأجزاء: دار كنوز إشبيليا.
21. ابن الخباز، أحمد بن الحسين (2007م) توجيه اللمع، تحقيق فايز دياب، ط2، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر.
22. ابن الخشاب، أبو محمد عبد الله بن أحمد (1972م) المرتجل (في شرح الجمل)، تحقيق علي حيدر، (د ط)، دمشق.
23. الخفادجي، أحمد بن محمد الخفاجي المصري (1996م) شرح درة الغواص في أوهام الخواص (مطبوع ضمن «درة الغواص وشرحها وحواشيها وتكملتها»)، ط1، تحقيق عبد الحفيظ فرغلي علي قرني، ط1، دار الجيل، بيروت.
24. ابن درستويه، أبو محمد عبد الله بن جعفر بن محمد (1998م) تصحيح الفصيح وشرحه، تحقيق محمد المختون، (د ط)، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة.
25. درويش، محيي الدين بن أحمد مصطفى (1415ه) إعراب القرآن وبيانه، ط4، دار الإرشاد للشئون الجامعية، حمص، ودار اليمامة، دمشق - بيروت، ودار ابن كثير - دمشق – بيروت.
26. الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن (1420ه) مفاتيح الغيب، ط3، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
27. رضا، أحمد (1377 – 1380ه) معجم متن اللغة، (د ط) دار مكتبة الحياة، بيروت.
28. الرماني، أبو الحسن علي بن عيسى بن علي بن عبد الله (د ت) منازل الحروف، تحقيق إبراهيم السامرائي، (د ط)، دار الفكر، عمان.
29. الزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق (د ت) تاج العروس من جواهر القاموس، (د ط) مجموعة من المحققين، دار الهداية.
30. الزجاج، أبو إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل (1988م) معاني القرآن وإعرابه، تحقيق عبد الجليل عبده شلبي، ط1، عالم الكتب، بيروت.
31. الزجاجي، عبد الرحمن بن إسحاق (1984م) حروف المعاني والصفات، تحقيق علي توفيق الحمد، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت.
32. الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر:
- (1407هـ) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ط3، دار الكتاب العربي، بيروت.
- (1993م) المفصل في صنعة الإعراب، تحقيق علي بو ملحم، ط1، مكتبة الهلال، بيروت.
33. ابن السراج، أبو بكر محمد بن السري بن سهل (د ت) الأصول في النحو، تحقيق عبد الحسين الفتلي، (د ط)، مؤسسة الرسالة، لبنان، بيروت.
34. سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (1988م) الكتاب، تحقيق عبد السلام محمد هارون، ط3، مكتبة الخانجي، القاهرة.
35. ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل:
- (2000م) المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق عبد الحميد هنداوي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت.
- (1996م) المخصص، تحقيق خليل جفال، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
36. السيرافي، أبو محمد يوسف بن أبي سعيد الحسن بن عبد الله بن المرزبان:

- (1974م) شرح أبيات سيبويه، تحقيق محمد هاشم، مكتبة الكليات الأزهرية، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة.
- (2008م) شرح كتاب سيبويه، تحقيق أحمد مهدلي وعلي سيد علي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت.
37. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر:
- (1395ه) الأشباه والنظائر، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، (د ط)، القاهرة.
- (د ت) همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق عبد الحميد هنداوي، (د ط)، المكتبة التوفيقية، مصر.
38. الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى (2007م) المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، تحقيق جماعة من الباحثين، ط1، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أمّ القرى، مكة المكرمة.
39. الصاغاني، الحسن بن محمد (1970 1979م) التكملة والذيل والصلة، مجموعة من المحققين،(د ط)، مطبعة دار الكتب، القاهرة.
40. الصبان، أبو العرفان محمد بن علي (د ت) حاشية الصبان على شرح الأشموني، (د ط)، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.
41. ابن الضائع، محمد بن حسن بن سِباع (2004م) اللمحة في شرح الملحة، تحقيق إبراهيم الصاعدي، ط1، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة.
42. ضيف، شوقي (د ت) المدارس النحوية، (د ط)، دار المعارف، القاهرة.
43. الطرماح، الكامل بن حكيم (1968م) ديوان الطرماح، تحقيق عزة دروزة، (د ط)، دمشق.
44. ابن عصفور، علي بن مؤمن بن محمد الإشبيلي (1996م) الممتع الكبير في التصريف، ط1، مكتبة لبنان.
45. ابن عقيل، بهاء الدين عبد الله بن عبد الرَّحْمَن:
- (1980م) شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، ط20، دار التراث، القاهرة، دار مصر للطباعة، سعيد جودة السحار وشركاه.
- (1400 1405ه) المساعد على تسهيل الفوائد، تحقيق محمد كامل بركات، ط1، نشر جامعة أم القرى، دار الفكر، دمشق، دار المدني، جدة.
46. العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله (ت616هـ):
- (د ت) التبيان في إعراب القرآن، تحقيق علي محمد البجاوي، (د ط)، عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- (1995م) اللباب في علل البناء والإعراب، تحقيق عبد الإله النبهان، ط1، دار الفكر، دمشق.
47. الغلاييني، مصطفى بن محمد سليم (1993م) جامع الدروس العربية، ط 28، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.
48. ابن فارس، أحمد (1979م) مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون، (د ط)، دار الفكر.
49. الفارسي، أبو عليّ الحسن بن أحمد بن عبد الغفار:
- (1401ه) التعليقة على كتاب سيبويه، تحقيق عوض بن حمد القوزي، ط1، (دون دار نشر).
- (1993م) الحجة للقراء السبعة، تحقيق بدر الدين قهوجي وبشير جويجابي، ط2، دار المأمون للتراث، دمشق وبيروت.
- (1987م) المسائل الحلبيات، تحقيق حسن هنداوي، ط1، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - دار المنارة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.
- (2002م) المسائل العسكريات في النحو العربي، تحقيق علي جابر المنصوري، (د ط)، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع ودار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
50. الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد (1980م) معاني القرآن، ط2، مصورة، عالم الكتب، بيروت.
51. الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد (د ت) العين، تحقيق مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، (د ط)، دار ومكتبة الهلال.
52. ابن فرحون، بدر الدين أبو محمد عبد الله بن محمد (د ت) العدّة في إعراب العمدة، تحقيق: مكتب الهدي لتحقيق التراث ط1، دار الإمام البخاري، الدوحة.
53. القالي، أبو علي إسماعيل بن القاسم (1975م) البارع في اللغة، تحقيق هشام الطعان، ط1، مكتبة النهضة بغداد - دار الحضارة العربية بيروت.

54. كراع النمل، أبو الحسن علي بن الحسن الهُنائي الأزدي (1989م) المنتخب من غريب كلام العرب، تحقيق محمد بن أحمد العمري، ط1، جامعة أم القرى (معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي).
55. الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني (1992م) الكليات"معجم في المصطلحات والفروق اللغوية"، قابله على نسخة خطية وأعده للطبع ووضع فهارسه عدنان درويش ومحمد المصري، ط 2، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، وزارة الثقافة والإرشاد، دمشق.
56. الكلبي، أبو المنذر هشام بن محمد (2000م) كتاب الأصنام، تحقيق أحمد زكي باشا، ط4، دار الكتب المصرية، القاهرة.
57. ابن مالك، جمال الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله:
- (1990م) شرح تسهيل الفوائد، تحقيق عبد الرحمن السيد، ومحمد بدوي المختون، ط1، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.
- (1982م) شرح الكافية الشافية، تحقيق عبد المنعم أحمد هريدي، ط1، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.
58. المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد (د ت) المقتضب، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، (د ط)، عالم الكتب، بيروت.
59. ابن مرداس، العباس (1387هـ) ديوان العباس بن مرداس السلمي، -تحقيق يحيى الجبوري، (د ط) المؤسسة العامة للصحافة والطباعة، بغداد.
60. المجاشعي، أبو الحسن علي بن فَضَّال (2007م) النكت في القرآن الكريم (في معاني القرآن الكريم وإعرابه)، تحقيق عبد الله عبد القادر الطويل، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت.
61. المرادي، بدر الدين حسن بن قاسم:
- (2008م) توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، تحقيق عبد الرحمن سليمان، ط1، دار الفكر العربي.
- (1992م) الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق فخر الدين قباوة، ومحمد نديم فاضل، الناشر، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت.
62. المَكُّودَى، أبو زيد عبد الرحمن بن علي بن صالح (2005م) شرح المكودي على الألفية في علمي النحو والصرف، تحقيق عبد الحميد هنداوي، (د ط)، المكتبة العصرية، بيروت.
63. الملك المؤيد، أبو الفداء إسماعيل بن علي صاحب حماة (1414هـ) الكناش في فني النحو والصرف، تحقيق رياض الخوام، (د ط)، المكتبة العصرية، بيروت.
64. ابن منظور، جمل الدين محمد بن مكرم (1414هـ) لسان العرب، ط3، دار صادر، بيروت.
65. الميداني، أبو الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم (د ت) مجمع الأمثال، تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد، دار المعرفة – بيروت.
66. ناظر الجيش، محمد بن يوسف بن أحمد (1428هـ) تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، تحقيق علي فاخر وآخرين، ط1، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة.
67. ابن الناظم، بدر الدين محمد ابن الإمام جمال الدين محمد بن مالك (2000م) شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، تحقيق محمد باسل عيون السود، ط1، دار الكتب العلمية.
68. النجدي، عثمان بن أحمد بن سعيد بن عثمان بن قائد (1986م) رسالة "أيّ" المشددة، تحقيق عبد الفتاح الحموز، ط1، دار عمار ودار الفيحاء، الأردن.
69. النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد (1049هـ) معاني القرآن، تحقيق محمد الصابوني، ط1، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.
70. النعماني، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل (1998م) اللباب في علوم الكتاب، تحقيق عادل عبد الموجود وعلي معوض، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
71. الهذليّون (1965م) ديوان الهذليين، ترتيب وتعليق محمّد محمود الشنقيطي، (د ط)، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة.
72. ابن هشام، جمال الدين عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله (761):
- (1383هـ) شرح قطر الندى وبل الصدى، تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد، ط11، القاهرة.
- (1985م) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تحقيق مازن المبارك ومحمد حمد الله، ط6، دار الفكر، دمشق.

73. الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي (1430هـ) التفسير البسيط، تحقيق مجموعة من الباحثين، ط1، عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
74. ابن الورد، عروة (1384هـ) ديوان عروة بن الورد، (د ط)، دار صادر، بيروت.
75. ابن الوراق، أبو الحسن محمد بن عبد الله بن العباس (1999م) علل النحو، تحقيق محمود جاسم محمد الدرويش، ط1، مكتبة الرشد، الرياض.
76. ابن يعيش، أبو البقاء موفق الدين يعيش بن علي (2001م) شرح المفصل، قدم له إميل بديع يعقوب، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت.

الرايه الدولية الالكترونية
INTERNATIONAL ELECTRONIC ALRRAYIH

International Academic Journal for Arabic Language and Literature

المجلة الأكاديمية العالمية للغة العربية وآدابها

Website: http://iajour.com/index.php/all

ISSN: 2708-7263

Necessary additions that cannot be deleted in Arabic: An explorative study

Hamdi Jabali *

Department of Arabic Language \ College of Arts An-Najah National University – Nablus - Palestine

**CorrespondingauthorE-mail : hamdi.jabali@najah.edu*

Submission date: 17/3/2021 **Publishing date:18/4/2021**

Abstract:

There are extra particles with meanings in Arabic that have been added to the structure of words and expressions for many purposes including showing addition. These extra particles are of two types. First, those which can be deleted without spoiling the meaning; second, those which cannot be deleted as they part and parcel of the structure and they make most of these structures. Arab Grammarians have called this second type as the necessary addition. The current study aimed at exploring these necessary additions that cannot deleted in the Arabic language .

The study findings showed that that certain additions are necessary and that Arabs can handle their language flexibly and that these additions are not haphazard nor arbitrary but they are purposeful and serve a number of objectives including fixing pronunciation as well as compensating for a deletion. The study also showed that additions may change structure of the new resulting term and give it a new formula. The researcher also found that Arab linguists were unanimous about extra addition; they had different attitudes that show how vast the Arabic language is.

Keywords: *Arabic Language; Arabic Syntax; Deletion of Additions; Meaning Particles; Necessary Addition; Unnecessary Addition.*